

بسم الله الرحمن الرحيم



الممارسات العالمية للمعايير الدولية في القطاع الحكومي

المحاضر: الدكتور

أحنف الصمادي

الأستاذ المشارك - بقسم المحاسبة

كلية إدارة الأعمال - جامعة تبوك

جامعة تبوك

محاور الدورة

- أولاً مقدمة عن مشروع التحول و معايير المحاسبة الدولية في القطاع العام .
- ثانياً حوكمة المشروع.
- ثالثاً استراتيجيات ومنهجية التحول .
- رابعاً المعايير المحاسبية بالقطاع العام.
- خامساً آلية العمل على المشروع وبناء النظام المالي.
- سادساً المعايير الواجب تطبيقها.
- سابعاً معايير مختارة:

- تطبيق معايير المحاسبة للقطاع العام المبنية على أساس الاستحقاق لأول مرة (IPSAS_33)
- عرض القوائم المالية (IPSAS_1)

المرجع المعتمد: دليل مفاهيم ومعايير المحاسبة للقطاع العام في المملكة العربية

السعودية الاصدار الاول المجلد الاول و المجلد الثاني 2019

❖ نطاق التطبيق:

مفهوم القطاع العام: يُعرف القطاع العام في المملكة العربية السعودية بقطاع المملكة أو القطاع الحكومي، ويُستخدم للدلالة على النشاطات الاقتصادية للمملكة، والتي تقوم على أساس ملكية الدولة لرأس المال والمنتجات والخدمات، ويُقدّم هذا القطاع العديد من الخدمات التي تصبو في مصلحة المجتمع السعودي بأكمله.



النطاقات التي يُمثلها القطاع العام في المملكة العربية السعودية

المصالح الحكومية:

تتمثل المصالح الحكومية في الوزارات التي تقوم بالدور الأساسي للدولة مثل الأمن والدفاع والقضاء والتعليم والصحة،

ولا تتمتع هذه الوزارات بالاستقلال المالي أو الإداري، حيث تخضع للمعايير الرقابية واللوائح المالية المتبعة في الحكومة،

ويتم تمويل مصروفاتها من موازنة الدولة، وما تحقّقه من إيرادات يتم توريده لخزانة الدولة.

المؤسسات العامة:

تُعَدُّ المؤسسات العامة إحدى نطاقات القطاع العام في المملكة؛ حيث تقوم المؤسسات العامة بإدارة بعض الأنشطة الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، التي لا يمكن أن تدار بنفس الطريقة التي تدار بها المهام التقليدية التي تقوم بها المصالح الحكومية:

المؤسسة العامة لتحلية المياه المالحة
المؤسسة العامة للتدريب التقني والمهني
الجامعات

وتهدف هذه المؤسسات إلى تحقيق المصلحة العامة وفق معايير الكفاءة وفعالية الأداء، وتتمثل بالمؤسسات الاقتصادية، والاستثمارية، والتمويلية، والتعليمية، والاستشارية،

وتمتاز بدورها الفعّال في إدارة الأنشطة بشخصية اعتبارية مستقلة عن الدولة، ولها موازنتها المستقلة، ولكنّ هذا لا ينفي رقابة الدولة على هذه المؤسسات.

الشركات الحكومية:

تتولى الشركات الحكومية مهمة إدارة الأنشطة الاقتصادية، والتي تخضع لملكية الدولة كاملةً أو لجزء من رأس مالها، ولعل أهم ما يُميزها المرونة، والتحرر الإداري من الروتين،

ومجال عملها في ظل القوانين التي تنطبق على شركات القطاع الخاص، ومن الأمثلة على الشركات الحكومية كلّ مما يلي:

شركة أرامكو السعودية.
الشركة السعودية للصناعات الأساسية (سابك).

❖ آلية عمل أساس الاستحقاق:

أساس الإستحقاق: الأساس المحاسبي الذي يتم بموجبه إثبات المعاملات والأحداث المالية عند نشوئها (وليس فقط عند استلام أو دفع النقد أو معادلات النقد) وبالتالي، يتم إثبات المعاملات والأحداث المالية في القوائم المالية للفترة ذات العلاقة التي نشئت فيها المعاملات والأحداث المالية، وتتضمن العناصر التي يتم إثباتها بموجب المحاسبة على أساس الاستحقاق، الأصول والالتزامات وصافي الأصول/حقوق الملكية والإيرادات والمصروفات.

❖ الفرق بين أساس الأستحقاق والأساس النقدي المطبق حالياً:

■ الإيرادات:

- أساس الاستحقاق: تسجل عند تحققها. أي في وقت تقديم الأداء المطلوب من الجهة سواء كان خدمة أو سلعة.
- الأساس النقدي: فقط عند استلام مقابل نقدي لتقديم الخدمة أو السلعة.

■ المصروفات:

- أساس الإستحقاق: عند ظهور المصروف.
- النقدي: فقط عند دفع المصروف نقداً.

مثال توضيحي:

المطلوب تسجيل العمليات المالية التالية التي تمت في شركة الاتحاد، مفترضاً أن الشركة مرة تستخدم أساس الاستحقاق ومرة أخرى تستخدم الأساس النقدي:

الأساس النقدي		أساس الاستحقاق		العملية المالية
1441هـ	1440هـ	1441هـ	1440هـ	
50000	--	--	50000	(1) في 1440/5/15هـ قامت الشركة ببيع بضاعة للعملاء بمبلغ 50000 ريال على الحساب، وقد تم تحصيل المبلغ بالكامل نقداً في 1441/2/14هـ.
5000	15000	--	20000	(2) في 1440/11/30هـ قامت الشركة بتقديم خدمات للعملاء بمبلغ 20000 ريال، تم تحصيل 15000 ريال نقداً والباقي بالأجل علماً بأنه تم تحصيله نقداً من العملاء في 1441/4/15هـ.
8000	--	--	8000	(3) في 1440/7/7هـ استلمت الشركة فاتورة اعلان بمبلغ 8000 ريال من شركة الاعلانات الحديثة، ولم يتم سدها نقداً إلا في 1441/1/5هـ.
10000	30000	--	40000	(4) في 1440/12/1هـ قامت الشركة بسداد الإيجار ورواتب العاملين نقداً بمبلغ 30000 ريال، في حين تم سداد مصروفات الكهرباء والمياه التي تخص عام 1440هـ بمبلغ 10000 ريال في 1441/2/22هـ.

28/07/1443

مقدمة

أولاً: تعريف عن مشروع التحول:

صدر الأمر السامي الكريم رقم (13059) بتاريخ 16 ربيع الأول 1438هـ، القاضي بالموافقة على مشروع تحول جميع الجهات الحكومية من تطبيق الأساس النقدي إلى أساس الاستحقاق المحاسبي، وأن تتولى اللجنة المالية بالديوان الملكي واللجنة التنفيذية، التي يرأسها معالي وزير المالية الإشراف على تنفيذ المشروع.

يأتي مشروع التحول إلى أساس الاستحقاق المحاسبي وفقاً لمعايير المحاسبة الدولية في القطاع العام (IPSAS) وبناء المركز المالي للدولة تحقيقاً لإحدى ركائز رؤية المملكة 2030 المعنية بتحسين جودة الحسابات المالية وتعزيز الشفافية والمساءلة المالية ضمن برنامج تحسين نظام المحاسبة الحكومية.

يُعد مشروع التحول إلى أساس الاستحقاق المحاسبي وتطبيق معايير المحاسبة الدولية في القطاع العام من المبادرات المنبثقة عن برنامج التحول الوطني والتي تتبناها وزارة المالية ممثلةً في وكالة الوزارة للشؤون المالية والحسابات، وامتداداً لما تسعى إليه الوزارة من تطوير وبناء شراكة مع القطاعين العام والخاص بالمملكة.

الهدف: ← يساعد مشروع التحول إلى أساس الإستحقاق المحاسبي على توفير معلومات مكتملة ودقيقة وملائمة التوقيت عن المركز المالي، ونتائج الأنشطة والتدفقات النقدية للجهات، وتعزيز الرقابة على الإيرادات والمصروفات والأصول والالتزامات، وتطوير الإدارات المالية في الجهات الحكومية ودعم اتخاذ القرارات.

1. **المرحلة الأولى:** دراسة الوضع الحالي، وتقييم مدى الجاهزية للتحويل في الجهات الحكومية، وإعداد المخرجات (مقومات التحويل). أوضح العنزي، (2019) ان 82% من الجهات الحكومية ذات جاهزية منخفضة، 10% متوسطة و فقط 8% ذات جاهزية عالية. (مثال.... وزارة الاتصالات وتقنية المعلومات، وزارة الصحة، ووزارة البيئة والمياه).
2. **المرحلة الثانية:** إعداد خطة الانتقال من النظام الحالي، تحديد المعالم الرئيسة لبرنامج التحويل الكامل وصولاً إلى إصدار القوائم المالية الموحدة للدولة، وتكون واقعية وقابلة للتنفيذ.
3. **المرحلة الثالثة:** البدء بتطبيق خطة التحويل المحاسبي على كل جهة ومواءمة أدلة الحسابات والأنظمة المحاسبية لتطبيق أساس الاستحقاق والسياسات والإجراءات المحاسبية والمالية؛ لتتناسب مع طبيعة عمل كل جهة، ومشاركة الدروس المستفادة بين الجهات الحكومية.
4. **المرحلة الرابعة:** التأكد من أن الأنظمة المحاسبية داخل كل جهة حكومية والموظفين مستعدون للعمل بشكل يومي وشامل وفقاً لأساس الاستحقاق، والإطلاق الفعلي للنظام المحاسبي وفق أساس الاستحقاق.

- ✓ 1. تعزيز مبدأ الشفافية والمساءلة من خلال مشاركة المعلومات مع المجتمع وزيادة التركيز لتعزيز الرقابة.
- ✓ 2. تحسين قدرات المملكة في جميع المجالات الاجتماعية والاقتصادية والمالية في القطاع العام، كما تساعد التقارير المالية في المقارنة على مستوى دولي.
- ✓ 3. نظام مالي متكامل وتوحيد المعايير المحاسبية بالقطاع العام وإعداد التقارير المالية والإحصائية مجمعة على مستوى الدولة، ومبنية على هيكل حسابات وسياسات مالية ومحاسبية موحدة.
- ✓ 4. دعم اتخاذ القرارات وتوفير معلومات أدق وأشمل لتعزيز عمليات التخطيط وصنع قرار أفضل فيما يتعلق بالمخاطر والفرص والوصول إلى معلومات مالية دقيقة عن تكاليف الخدمات الحكومية والتزاماتها المستقبلية.
- ✓ 5. حصر كافة أصول والتزامات الجهات الحكومية، وبالتالي إظهار المركز المالي للجهات بشكل مستقل والمركز المالي للدولة بشكل موحد.

1- إمكانية المقارنة للأداء المالي:

- مقارنة الموازنة مع الأرقام الفعلية للقطاع العام.
- مقارنة الأرقام الفعلية للقطاع العام مع الأعوام السابقة.
- مقارنة الأداء والمركز المالي لمختلف القطاعات ضمن القطاع العام والمناطق الجغرافية وغيرها من الخصائص.
- مقارنة مع الدول التي تطبق المحاسبة على أساس الاستحقاق.

2- التقارير المالية الإحصائية:

- معلومات كاملة ودقيقة عن الوضع المالي والتدفقات النقدية المستقبلية على مستوى القطاع العام في المملكة العربية السعودية عبر البيانات التالية:

1. المركز المالي. [قائمة المركز المالي]
2. الأداء المالي. [قائمة الدخل]
3. التدفقات النقدية. [التدفقات النقدية]
4. التغيرات في صافي الأصول. [قائمة التغيرات في حقوق الملكية]
5. أعداد قائمة المقارنة بين المبالغ الفعلية والموازنة.
6. أعداد تقرير الاستدامة المالية طويلة الأجل للجبهة
7. استعراض وتحليل القوائم المالية
8. أعداد تقرير عن معلومات أداء الخدمات

3- دعم اتخاذ القرارات:

- اتخاذ القرارات الاستراتيجية للجهة وضبط وترشيد وإدارة الأداء المالي.
- إدارة التدفقات النقدية بناءً على المعلومات المالية والإحصائية المتوفرة ومؤشرات الأداء المتوفرة.
- إعطاء صورة دقيقة عن حصر وتقييم الأصول الثابتة والإيرادات والالتزامات والمصاريف المستقبلية التي لها انعكاس على الميزانية.
- الربط الدقيق بين التخطيط الاستراتيجي وتحسين نوعية المعلومات المالية الحكومية.

• 4- جودة البيانات وتحسين الأداء:

- عرض القيم الحقيقية والكاملة للأصول والالتزامات والإيرادات والمصاريف.
- تحسين نوعية التقارير المالية والإحصائية والذي يساعد المسؤولين على إدارة أفضل للجهات الحكومية والمخاطر المرتبطة بها بالإضافة إلى قياس الأداء.
- المواءمة مع رؤية المملكة 2030 من خلال تعزيز الشفافية والمساءلة للجهات والقطاع الحكومي بشكل عام.

5- تعزيز التصنيف الائتماني للمملكة:

- تمكين المنظمات الدولية من قياس التصنيف الائتماني للمملكة بصورة أدق وأوضح.
- عرض الأصول والالتزامات والإيرادات والمصاريف بشكل كامل ودقيق يساهم في تعزيز عناصر التقييم للمركز المالي والتصنيف الائتماني.

6- الحوكمة والرقابة على الأداء:

- تعزيز مبدأ المساءلة والشفافية وتحمل المسؤوليات عن الأداء المالي للجهات الحكومية.
- تحسين إدارة الأصول والمساءلة عن المصاريف الرأسمالية.

ثانياً: حوكمة المشروع

- **اللجنة الإشرافية:** هي اللجنة المالية بالديوان الملكي وبموجب الأمر السامي رقم (13059) وتاريخ 16/3/1438 هـ، تشرف اللجنة على المشروع وتشمل مهامها تحديد المدة التي يتم خلالها تنفيذ التحول إلى المحاسبة المبنية على أساس الاستحقاق، ومراجعة التقرير الربع سنوي، الذي تقدمه اللجنة التنفيذية عن سير عمل المشروع.
- **اللجنة التنفيذية:** هي اللجنة المشكلة بموجب الأمر السامي رقم (13059) وتاريخ 16/3/1438 هـ، والمعنية بإعداد الخطة التنفيذية للمشروع والتحقق من سير عمل المشروع بشكل شهري، وترفع تقريرها الربع سنوي إلى اللجنة الإشرافية (اللجنة المالية).
- **اللجنة التوجيهية:** هي اللجنة المعنية بمتابعة تنفيذ المشروع واتخاذ القرارات المتعلقة بكافة جوانب المشروع والمبادرات المنبثقة منه بشكل نصف شهري وترفع تقريرها الشهري للجنة التنفيذية للمشروع.
- **اللجنة الفنية:** هي اللجنة المعنية بدراسة معايير المحاسبة الدولية بالقطاع العام والسياسات المحاسبية المنبثقة من المعايير ومواءمتها مع احتياجات المملكة ومتطلبات التطبيق، وترتبط اللجنة بشكل مباشر مع اللجنة التوجيهية للمشروع.

ثالثاً: استراتيجية ومنهجية التحول

من خلال دراسة الوضع الحالي للجهات الحكومية بالمملكة، والأخذ بعين الاعتبار تجارب الدول الأخرى في عملية التحول من الأساس النقدي إلى أساس الاستحقاق المحاسبي وفقاً للمعايير الدولية للمحاسبة بالقطاع العام، وزيارة عدة دول مثل (المملكة المتحدة، وفرنسا، والنمسا)، والاطلاع على الطرق والمنهجيات التي أتبعها تلك الدول في التحول، فقد تم تبني استراتيجية ومنهجية للتحول بناءً على المعطيات السابقة ومتطلبات القطاع العام بالمملكة وفقاً للخيارات التالية:

1. تطبيق معايير المحاسبة بالقطاع العام بشكل كامل.
2. تحول الجهات الحكومية المشمولة بموازنة الدولة لأساس الاستحقاق المحاسبي بشكل تدريجي.
3. مسؤولية التحول تكون على الجهات الحكومية، ويتمثل دور وزارة المالية بالدعم والإشراف.

المتطلبات الأساسية للتحويل لأساس الاستحقاق المحاسبي بشكل ناجح:

- ✓ 1. الدعم فيما يتعلق بالتشريعات والأنظمة.
- ✓ 2. دور لجنة معايير المحاسبة بالقطاع العام.
- ✓ 3. تفعيل دور مكاتب تحقيق الرؤية بالجهات.
- ✓ 4. إنشاء مركز الدعم والاتصال للتحوّل المحاسبي في وزارة المالية.
- ✓ 5. تطبيق فاعل لخطة إدارة التغيير مع الجهات الحكومية.
- ✓ 6. نظام الموارد الحكومية الموحد وجودة البيانات.

المتطلبات الأساسية للتحويل لأساس الاستحقاق المحاسبي بشكل ناجح:

- ✓7. التدريب وبناء قدرات المحاسبين وغير المحاسبين.
- ✓8. الشراكة مع ديوان المراقبة العامة والأجهزة الرقابية الأخرى.
- ✓9. توفير وحدة لتجميع البيانات وتوحيد القوائم المالية.
- ✓10. اعتماد المعايير المحاسبية والسياسات والإرشادات المحاسبية وتبنيها بشكل كامل.
- ✓11. تطوير دليل حسابات نموذجي وموحد.

المعايير المحاسبية بالقطاع العام

أولاً: نبذة عن معايير المحاسبة بالقطاع العام

تضمنت رؤية المملكة العربية السعودية 2030 عدداً من المحاور أحدها (وطن طموح .. حكومه فاعلة) وتضمن هذا المحور ما نصه:

"... وسنستفيد من أفضل الممارسات العالمية لتحقيق أعلى مستويات الشفافية والحوكمة الرشيدة في جميع القطاعات. وسيشمل ذلك، اتخاذ كل ما هو ممكن لتفعيل معايير عالية من المحاسبة والمساءلة، عبر إعلان أهدافنا وخططنا ومؤشرات قياس أدائها ومدى نجاحها في تنفيذها للجميع..."

واتخذت الدولة عدداً من المبادرات لتحقيق الرؤية ومنها صدور الأمر السامي الكريم رقم 13059. وتم إسناد المهمة إلى اللجنة المالية بالديوان الملكي للإشراف على المشروع واللجنة التنفيذية لمتابعة سير عمل المشروع، كما تم تشكيل عدد من اللجان منها لجنة توجيهية للمشروع بوزارة المالية مكلفة بتخطيط المشروع ومتابعة التنفيذ وتحقيق المستهدفات، كما تم تشكيل اللجنة الفنية بقرار معالي وزير المالية رقم (504) بتاريخ 5/2/1439هـ والتي تقوم بمايلي:

تقوم هذه اللجنة بدراسة مشاريع المعايير والسياسات المحاسبية المقترحة لجهات القطاع العام من فريق المشروع، وتقديم ما تراه من توصيات للجنة التوجيهية للمشروع، وقد أوصت اللجنة الفنية بتبني معايير المحاسبة بالقطاع العام المنبثقة من «معايير المحاسبة الدولية للقطاع العام» :

International Public Sector Accounting Standards (IPSAS)

المبنية على أساس الاستحقاق الصادرة في العام 2017م دون أي تعديل، والابقاء على البدائل التي تتيحها المعيار كما هي في المعيار الدولي للقطاع العام، إلا إذا تبين أن أحد البدائل غير صالح للتطبيق في المملكة، ففي هذه الحالة يتم استبعاد البديل غير الملائم من المعيار وبيان أسباب الاستبعاد في الدراسة المرفقة بالمعيار.

وقد قامت اللجنة الفنية بدراسة مشروع إطار مفاهيم التقارير المالية ذات الغرض العام و معايير المحاسبة للقطاع العام وإرشادات الممارسات الموصى بها في المملكة العربية السعودية، وأوصت باعتمادها للجنة التوجيهية بالمشروع.

وقد روعي عند إعدادها ما يلي:

- 1- الإبقاء على تسلسل وأرقام فقرات المعيار كما وردت في المعيار الدولي.
- 2- تحديد البديل الأنسب للتطبيق من البدائل الواردة في المعيار المحاسبي (إن وجد)، ويتم النص على هذا البديل في دليل السياسات والإرشادات المحاسبية بالقطاع العام. (مثال دراسات حالة: معيار المنافع الاجتماعية_42/ عقود الايجار_16/ الادوات المالية_41).
- 3- تحديد عدد من متطلبات الإفصاح الإضافية، والنص عليها في دليل السياسات والإرشادات المحاسبية بالقطاع العام.
- 4- تحديد الجهات التي ينطبق عليها دليل مفاهيم ومعايير المحاسبة للقطاع العام في المملكة، حيث شملت جهات القطاع العام التي تتوافر فيها الخصائص التالية مجتمعة:
 - تكون مسؤولة عن تقديم الخدمات لمنفعة العموم و/أو إعادة توزيع الدخل والثروة.
 - تقوم بتمويل أنشطتها بشكل رئيس - مباشرة أو غير مباشرة - عن طريق الضرائب و/أو التحويلات من الحكومة، أو المساهمات الاجتماعية، أو الاستدانة، أو الرسوم.
 - لا يكون هدفها الأساسي تحقيق الأرباح.

أنهت اللجنة دراسة 40 موضوعاً متعلقاً بالمعايير المحاسبية بالقطاع العام، تضمن:

- عدد 35 معياراً محاسبياً دولياً بالقطاع العام.

- وعدد 3 إرشادات موصى بها.

- ومعيار واحد معني بالقوائم المالية الأولية من معايير التقارير المالية الدولية.

==== بالإضافة إلى موضوع إطار مفاهيم ومعايير المحاسبة الدولية بالقطاع العام،

وبالتالي وضع الإطار العام لمشروع دليل مفاهيم ومعايير المحاسبة للقطاع العام في المملكة.

وقد تم إيضاح الاختلافات عن المعايير الدولية (إن وجد) في الدراسة المرفقة بكل معيار، ويبين ما يلي ملخص لها: <<<<<<ملف(ملخص الاختلافات عن المعايير الدولية)

ملخص الاختلافات عن المعايير الدولية.docx

خامساً آلية العمل على المشروع وبناء النظام المالي

- أولاً: بناء دليل الحسابات واهميتها.
- ثانياً: الدفاتر والسجلات المحاسبية اللازمة.
- ثالثاً: الدورة المستندية الخمسة في النظام.
- رابعاً: شجرة الاجراءات المالية.
- خامساً: اجراءات واعداد القوائم المالية.

أولاً: بناء دليل الحسابات وأهميته- دليل الاجراءات

□ **دليل الحسابات:** هو دليل الحسابات الموحد المعتمد في المملكة، ويتألف من ستة أبواب وتنقسم إلى مجموعات وبنود تصاعدية الترتيب:

أ. الإيرادات ب. المصروفات ج. الأصول د. الالتزامات هـ. صافي الأصول و. خارج بيان المركز المالي

□ **الإطار العام لدليل الحسابات في جهات القطاع العام:** هو إطار يحدد هيكلية دليل الحسابات الموحد في جهات القطاع العام ويبين طبيعة واستخدام بنود دليل الحسابات.

أولاً: **الإيراد:** هو إجمالي التدفق الداخل للجهة من المنافع الاقتصادية أو الخدمات المتوقعة خلال فترة القوائم المالية عندما ينتج عن تلك التدفقات الداخلة زيادة في صافي الأصول/حقوق الملكية، بخلاف الزيادة التي تنتج من المساهمات من الملاك.

ثانياً: **المصروفات:** هي الانخفاض في المنافع الاقتصادية أو الخدمات المتوقعة خلال فترة القوائم المالية، على شكل تدفقات خارجة، أو استهلاك للأصول، أو تكبد التزامات، تؤدي إلى انخفاض في صافي الأصول/حقوق الملكية، بخلاف تلك المتعلقة بالتوزيعات على الملاك.

أولاً: بناء دليل الحسابات وأهميته- دليل الاجراءات

ثالثاً: أصول: هي الموارد التي تسيطر عليها الجهة نتيجة أحداث سابقة، ويتوقع أن تتدفق منها منافع اقتصادية مستقبلية أو خدمات متوقعة إلى الجهة.

رابعاً: إلتزامات: هي الإلتزامات الحالية للجهة التي تنشأ عن أحداث سابقة، والتي يتوقع أن تؤدي تسويتها إلى تدفق خارج من الجهة لموارد تنطوي على منافع اقتصادية أو خدمات متوقعة.

خامساً: حقوق الملكية/صافي الأصول: هي الحصة المتبقية من أصول الجهة بعد طرح جميع الإلتزاماتها. وقد يكون صافي الأصول / حقوق الملكية موجبا أو سالبا.

سادساً: حسابات خارج بيان المركز المالي: مثال ذلك التوزيعات: هي الأرباح الموزعة على الملاك والتي تنقص من حقوق الملكية ولا تعتبر التوزيعات مصروفا لأنها لا تساهم في تحقيق الإيرادات.

أولاً: بناء دليل الحسابات وأهميته- دليل الاجراءات

يعد الإطار العام لدليل الحسابات الموحد في الجهات الحكومية بمثابة العمود الفقري لمنظومة الحسابات في المملكة، كونه يشتمل على كافة البنود المحاسبية الواجب استخدامها لقيد وإثبات المعاملات والأحداث المالية والمحاسبية ومسك السجلات المحاسبية على أساس الاستحقاق. وعليه، فالمعلومات التي يتم قيدها في السجلات والدفاتر المحاسبية باستخدام بنود دليل الحسابات تشكل الوعاء والمرجعية الأساسية لإعداد مختلف أنواع التقارير التي تخدم متطلبات مستخدميها سواء داخل المملكة أو خارجها.

قامت وزارة المالية بتطوير الإطار العام لدليل الحسابات في الجهات الحكومية كأحد مخرجات مشروع تحول الجهات الحكومية إلى المحاسبة على أساس الاستحقاق حيث تم إعداده بمرونة كافية تتيح لحكومة المملكة التحول إلى تطبيق المحاسبة على أساس الاستحقاق مع الأخذ بعين الاعتبار معايير المحاسبة بالقطاع العام، ومتطلبات تطبيق دليل إحصاءات مالية إصدار 2014 Government Finance Statistics Manual GFSM.

يعد الإطار العام لدليل الحسابات المرجع الأساسي لجميع الإدارات والأقسام المالية في الجهات الحكومية فيما يتعلق بماهية دليل الحسابات في كل جهة، وذلك لما تضمنه من عرض مكونات دليل الحسابات مع شرح لطبيعة كل بند محاسبي والسياسات والإجراءات المتبعة عند الحاجة لاستحداث بند محاسبي أو تجميد أو تحديث الحسابات والبنود في دليل الحسابات.

أهداف دليل الحسابات:

- أ. المساهمة في تحقيق الرقابة ومتابعة الأداء على تنفيذ الموازنة السنوية والتأكد من تحقيق الموازنة السنوية للأهداف المحددة وذلك من خلال مقارنة الأداء الفعلي مع الموازنة السنوية وتحديد المعوقات للوصول إلى الأداء المخطط عن طريق تحديد الانحرافات والاختلافات في أداء الوزارات والجهات الأخرى المختلفة.
- ب. دعم متطلبات إصدار وإرسال التقارير في المستويات المتنوعة لجميع الجهات المعنية سواء محلية أو خارجية.
- ج. تمكين الجهات الحكومية من عملية المقارنة للإداء الفعلي والمخطط والمقارنة مع الجهات الأخرى المماثلة لطبيعة نشاطها.
- د. يساعد الجهات الحكومية على تحقيق مبدأ الشفافية والمساءلة من خلال إصدار التقارير الدورية والأولية والقوائم المالية السنوية ومستويات الإفصاح والإيضاح المرفقة بها.
- هـ. دعم عملية التخطيط السنوي للموازنة واتخاذ القرارات المناسبة.

ملاحظة:

- يعتبر دليل الحسابات الموحد المعتمد جزءاً لا يتجزأ من منظومة الحسابات في الدولة وعلى كافة الجهات الحكومية الالتزام بتطبيقه وعدم الحياد عنه.

هيكلية دليل الحسابات الموحد:

5.1

هيكلية دليل الحسابات الموحد:

يتألف دليل الحسابات الموحد من إحدى عشر مقطع رئيسي مكون من 59 خانة. يرمز كل مقطع إلى دلالة واستخدام معين وذلك على النحو الموضح أدناه:

رقم المقطع	1	2	3	4	5	6	7	8	9	10	11
اسم المقطع	التغطية	التصنيف الإداري (الوزارة والجهة)	التمويل	البرامج والمشاريع	الموقع الجغرافي	التصنيف المحاسبي (الحساب الطبيعي)	التصنيف الاقتصادي (GFS)	التصنيف الوظيفي (COFOG)	مراكز التكلفة	التعاملات بين الأطراف ذات العلاقة	(مستقبلي)
عدد الخانات 59	1	4	1	8	7	9	7	5	12	4	1

• حيث تبين رموز كل مقطع ما يلي:

- المقطع الأول:** التغطية – تحديد التصنيفات الفرعية لنطاق التغطية في القطاع العام حسب التصنيف المؤسسي لصندوق النقد الدولي
- المقطع الثاني:** التصنيف الإداري – يهدف التصنيف الإداري في هذا المقطع لتحديد التقسيم الإداري والمالي للقطاع العام المعتمد في الموازنة العامة للدولة
- المقطع الثالث:** التمويل – يهدف هذا المقطع إلى تحديد مصدر تمويل المعاملات المالية من خلال (الخزينة العامة/ إيرادات ذاتية/ قروض/ منح / إعانات)
- المقطع الرابع:** البرامج والمشاريع – يهدف هذا المقطع إلى ربط المعاملات المالية بالبرامج والمشاريع التي تؤديها الجهات الحكومية
- المقطع الخامس:** الموقع الجغرافي – يهدف هذا المقطع لربط المعاملات المالية بالمواقع الجغرافية المختلفة داخل المملكة أو خارجها
- المقطع السادس:** التصنيف المحاسبي (الحساب الطبيعي) – يهدف هذا المقطع إلى دعم تنفيذ المحاسبة المالية في الجهات الحكومية من خلال تصنيف المعاملات المالية بحسب طبيعتها
- المقطع السابع:** التصنيف الاقتصادي – يهدف هذا المقطع لربط التصنيف المحاسبي بالتصنيفات الاقتصادية للنفقة المنصوص عليها في نظام إحصاءات مالية الحكومة (GFS) وفق دليل عام 2014 الصادر عن صندوق النقد الدولي

هيكلية دليل الحسابات الموحد:

المقطع الثامن: التصنيف الوظيفي – يهدف هذا المقطع لربط وتصنيف النفقات والعمليات المالية التي تنفذها الجهات الحكومية بالتصنيفات الوظيفية المنصوص عليها في نظام إحصاءات مالية الحكومة (GFS) وفق دليل عام 2014 الصادر عن صندوق النقد الدولي

المقطع التاسع: مركز التكلفة – يهدف هذا المقطع لتمكين الجهات الحكومية من تصنيف عملياتها المالية على مراكز التكلفة المبنية على الهياكل التنظيمية الإدارية لتلك الجهات نزولا لأقل مستوى إداري ممكن

المقطع العاشر: وهو مقطع يعنى بتصنيف المعاملات المالية التي تنفذها الجهة مع عدة التقارير المالية وذلك لعدة أغراض منها عملية التسويات لتلك المعاملات وإزالة العمليات البيئية، وتساعد الجهة للإفصاح عن المعاملات بين الأطراف ذات العلاقة خلال فترة التقرير.

المقطع الحادي عشر: مستقبلي

ويتكون مقطع الحساب الطبيعي المعتمد من ستة أبواب (أدناه) تنقسم إلى مجموعات فرعية وبنود تفصيلية تصاعدية الترتيب:

- أ. الإيرادات
- ب. المصروفات
- ج. الأصول
- د. الالتزامات
- هـ. صافي الأصول
- و. خارج بيان المركز المالي

استخدام مقاطع الحساب:

يتعين على الجهات الحكومية الرجوع للإطار العام لدليل الحسابات في الجهات الحكومية الصادر من وزارة المالية للاطلاع على تفاصيل أكثر عن الدليل والإطار العام الإرشادي لمستخدمي الدليل ومكونات كل مقطع والأغراض من استخدامها

Activate Windows
Go to Settings to activate Windows.

عرض: دليل الحسابات الموحد

معتمد للنشر - دليل الحسابات الموحد V3.1-10092020.xls

Excel (Product Activation Failed)

FILE HOME INSERT PAGE LAYOUT FORMULAS DATA REVIEW VIEW ADD-INS ACROBAT QuickBooks

Clipboard Font Alignment Number Styles Cells Editing

Font: DIN Next LT Arabi, 12, Bold, Italic, Underline, Color, Background Color

Alignment: General, Merge & Center, Text Alignment, Orientation

Number: General, Currency, Percentage, Decimals, Thousands Separator, Rounding

Styles: Conditional Formatting, Format as Table, Cell Styles

Cells: Insert, Delete, Format

Editing: AutoSum, Fill, Clear, Sort & Filter, Find & Select

	J	I	H	G	F	E	D	C	B	A	
1565	الأصول الغير ملموسة - قواعد البيانات	3234				3234				L4	
1566	الأصول الغير ملموسة - قواعد البيانات	32341					32341			L5	
1567	تكلفة الأصل - الأصول الغير ملموسة - قواعد البيانات	323410001							323410001	L7	
1568	وسيط - الأصول الغير ملموسة - قواعد البيانات	323410002							323410002	L7	
1569	الأصول الغير ملموسة - منتجات الملكية الفكرية	3235				3235				L4	
1570	الأصول الغير ملموسة - منتجات الملكية الفكرية	32351					32351			L5	
1571	تكلفة الأصل - الأصول الغير ملموسة - منتجات الملكية الفكرية	323510001							323510001	L7	
1572	وسيط - الأصول الغير ملموسة - منتجات الملكية الفكرية	323510002							323510002	L7	
1573	الأصول الغير ملموسة - التطوير	3236				3236				L4	
1574	الأصول الغير ملموسة - التطوير	32361					32361			L5	
1575	تكلفة الأصل - الأصول الغير ملموسة - التطوير	323610001							323610001	L7	
1576	وسيط - الأصول الغير ملموسة - التطوير	323610002							323610002	L7	
1577	الأصول الغير ملموسة - نظم التسليح	3237				3237				L4	

READY 28/07/1443

Taskbar: 28/07/1443, Type here to search, 90%

ثانياً: الدفاتر والسجلات المحاسبية اللازمة

- على الجهات الحكومية الاحتفاظ بـ **دفاتر وسجلات** شاملة تضمن اكتمال **الدورة المستندية**، ومستندات تؤيد ما تم قيده في هذه السجلات من عمليات مالية ومحاسبية باستخدام **هيكل الحسابات الموحد**.
- يجب على الجهة الحكومية الالتزام بتسجيل العمليات المحاسبية على السجلات الرئيسية والدفاتر المساعدة **والتأكد من تسلسل العملية بموجب رقم قيد مسلسل وتاريخ قيد العملية بالدفاتر والجانب المدين من القيد والجانب الدائن وشرح عن العملية كحد أدنى من المتطلبات**، بالإضافة إلى أي بيانات أخرى يجب أن تسجل بالعملية.
- في حال إلغاء أي من المستندات المحاسبية، فإنه يجب الاحتفاظ بالأصل وجميع النسخ في ملف خاص بذلك. كما لا يجوز الشطب أو التعديل على المستند المالي بعد اعتماده.
- يجب على كل جهة حكومية مسك دفتر يومية نظامي ودفتر أستاذ عام بالإضافة إلى مجموعة الدفاتر والسجلات المساعدة والفرعية التي تحتاجها الجهة لإعداد التقارير المالية والإدارية وفق المعايير والسياسات والتعليمات الصادرة بذلك الشأن وبما يلبي احتياجات الهيئة الحاكمة. هذا ويتعين الالتزام بتعليمات الإقفالات الدورية والسنوية وتعليمات إعداد التقارير المالية.

ثانياً: الدفاتر والسجلات المحاسبية اللازمة

لا يجوز للجهات الحكومية أن تنشئ دفترًا جديداً للحسابات أو تدخل تعديلاً على الدفاتر المقررة أو تفتح في الدفاتر حساباً غير مقرر قبل الحصول على موافقة من وزارة المالية.

ويجب على الجهة الحكومية أن تدعم دفتر الأستاذ العام بمجموعة من الدفاتر المساعدة والسجلات المحاسبية المساعدة المبيّنة أدناه والتي تمثل الحسابات الإجمالية والتفصيلية، وهي:

أ. دفتر اليومية ب. سجل الذمم المدينة (العملاء)

ج. سجل الذمم الدائنة (الموردين / دفعات مقدمة للموردين / حجوزات الموردين)

د. سجل الذمم الدائنة الأخرى

هـ. سجل السلف والعهد وضم الموظفين (يخصص صفحة أو عدة صفحات لكل موظف)

و. سجل الارتباط لمتابعة تنفيذ الموازنة والرقابة عليها

ثانياً: الدفاتر والسجلات المحاسبية اللازمة

الدفاتر والسجلات المحاسبية	الرقم	مقدمة	1	الباب
	6.1			

- ك. سجل الصندوق لبيان حركة التدفقات النقدية الواردة والصادرة والرصيد غير المودع بالحساب البنكي
- ل. سجل البنوك لبيان حركة التدفقات النقدية الواردة والصادرة والأرصدة المتبقية (دفتر أو جزء من دفتر مستقل لكل حساب بنكي)
- م. دفتر مفردات الأمانات (مدينة / دائرة)
- ن. دفتر حساب الجاري: تمسك الجهات الحكومية دفترًا لحسابها الجاري مع وزارة المالية لإثبات جميع العمليات التي تتم معها مثل عمليات إيداع مبالغ لها بمؤسسة النقد أو سحب أوامر دفع عليها أو فتح اعتمادات مستندية. بالمقابل، تمسك وزارة المالية دفترًا لحسابها الجاري مع الجهات الحكومية لإثبات العمليات المشار إليها أعلاه. ويجب على كل جهة حكومية تمسك حساباً جارياً مع وزار المالية أن ترسل لها في الأسبوع الأول من كل شهر كشفاً موضحاً به مفردات المبالغ التي قيدتها على حسابها في الشهر السابق. كما يجب على وزارة المالية أن ترسل لتلك الجهات كشفاً موضحاً به مفردات وبيان المبالغ التي قيدتها على حسابها في الشهر السابق. لتقوم كل منها بإجراء المطابقة اللازمة وإخطار الأخرى بالنتيجة
- س. دفتر لحساب مؤسسة النقد العربي السعودي
- ع. سجل لأوامر الدفع
- يجب على الجهة الحكومية أن تستخدم سجلات أخرى غير السجلات المحاسبية كالسجلات الإحصائية والإدارية وغيرهما من الكشوف الإلكترونية (اكسل) لأغراض الرقابة والمتابعة وفقاً لطبيعة نشاطها وعملها، ومن بينها على سبيل المثال لا الحصر ما يلي:
 - أ. سجل الحركات على الأصول الملموسة والأصول غير الملموسة
 - ب. سجل الشيكات (صادرة / واردة / المرتجعة)
 - ج. سجل مراقبة الضمانات البنكية
 - د. سجل مراقبة الاعتمادات المستندية
 - هـ. سجل مراقبة المشاريع تحت التنفيذ
 - و. سجل العقود المسارية ويتوفر عليها اعتمادات ضمن الموازنة
 - ز. سجل لأوامر الشراء المسارية والمفتوحة

ثانياً: الدفاتر والسجلات المحاسبية اللازمة

ز. سجل المطالبات لقيد معاملات الشراء (الفواتير) بعد التأكد من صحتها واكتمالها مستندياً واعتمادها من قبل المفوضون بذلك.

ح. سجل المصروفات من الموازنة بمجموعاتها الرئيسية والفرعية وبنودها موزعة على عناصر هيكل البرامج المعتمد

ط. سجل الإيرادات بمجموعاتها الرئيسية والفرعية وبنودها.

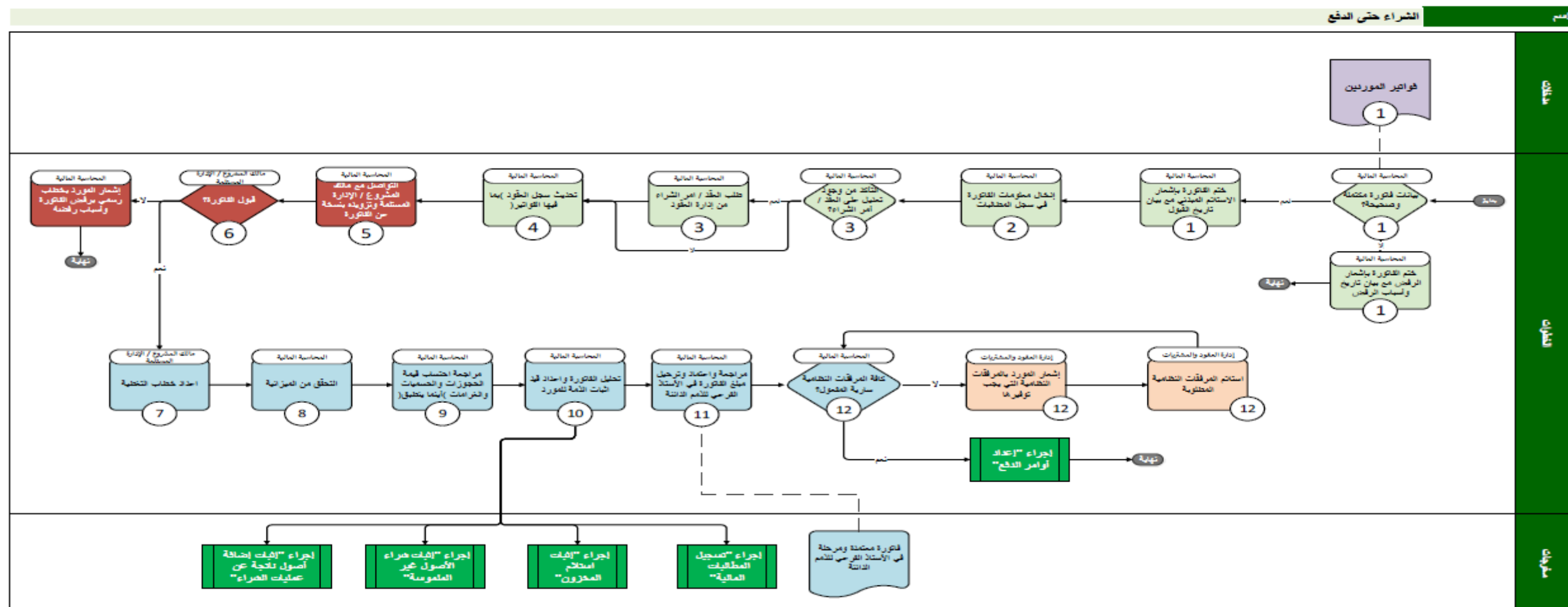
ي. سجل حسابات تحت التسوية (المدينة / الدائنة / النظامية).

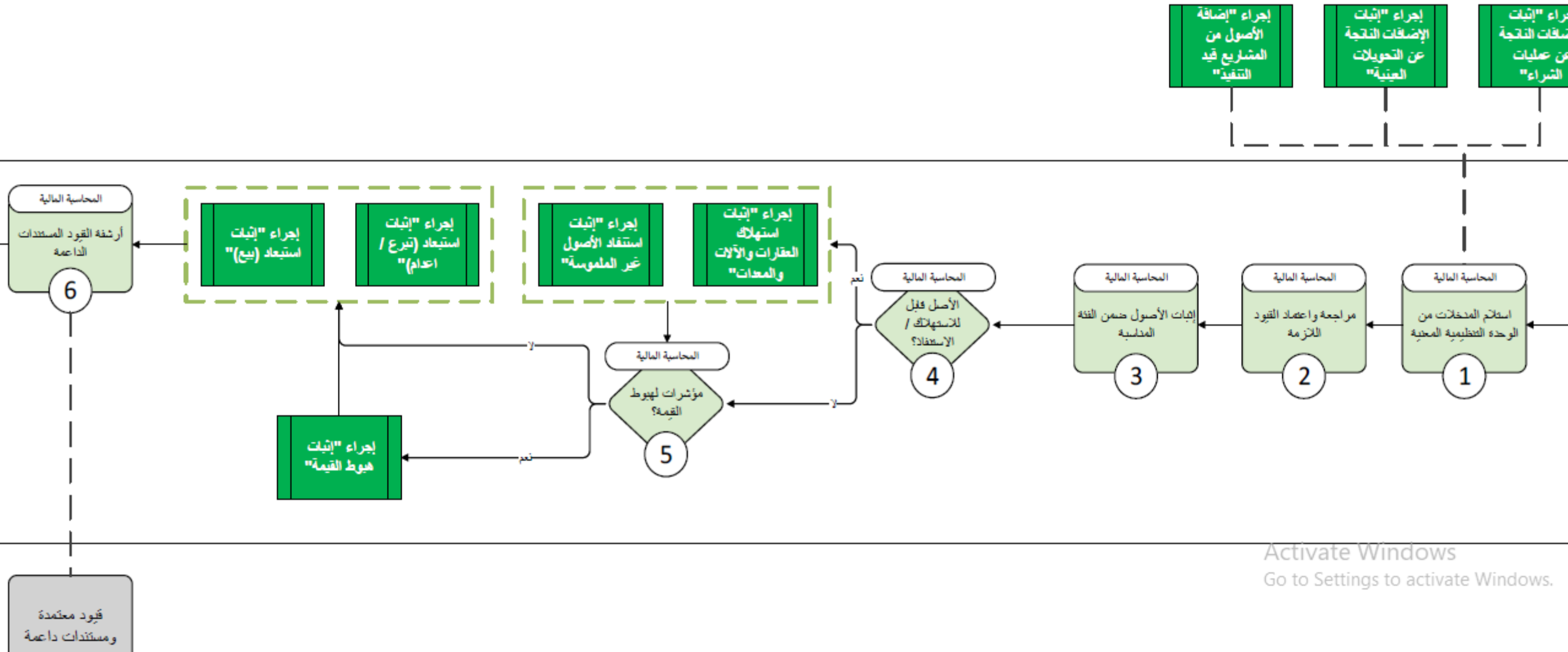
ثالثاً: الدورة المستندية الخمسة في النظام

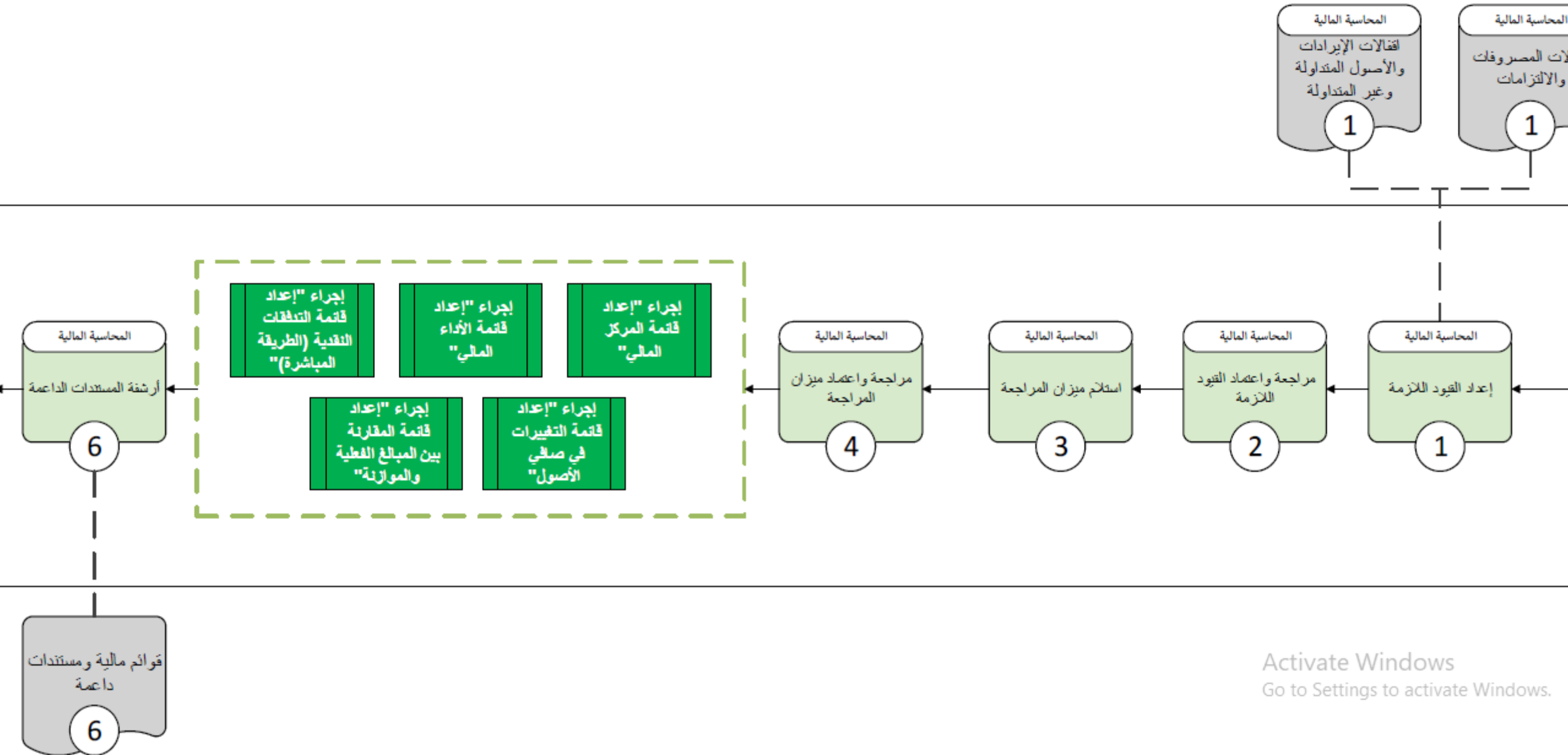
تم تطوير الدورات المستندية الرئيسية التالية للتأكد من شمولية شجرة الإجراءات على كافة الإجراءات المالية والمحاسبية التي قد تنفذها الجهات الحكومية وهي كالتالي:

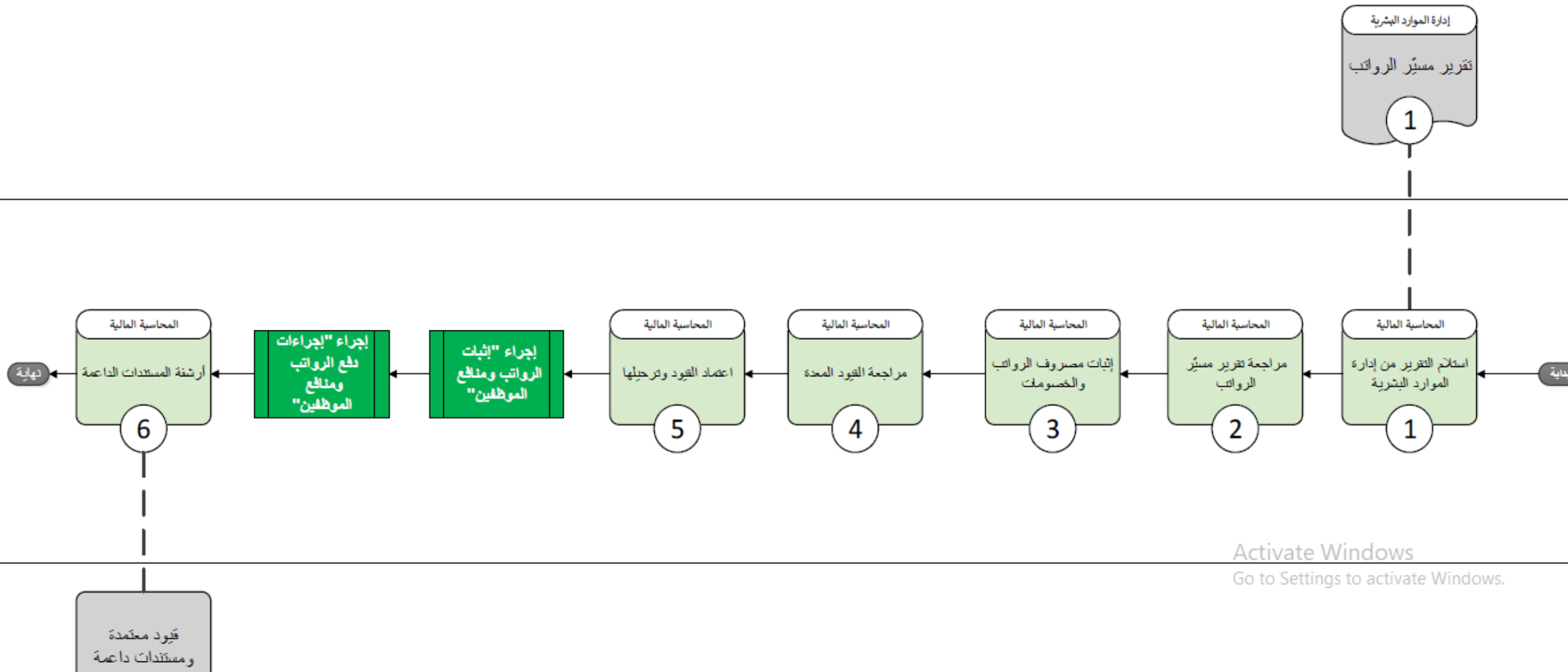
- تم تطوير الدورات المستندية الرئيسية التالية للتأكد من شمولية شجرة الإجراءات على كافة الإجراءات المالية والمحاسبية التي قد تنفذها الجهات الحكومية وهي كالتالي:

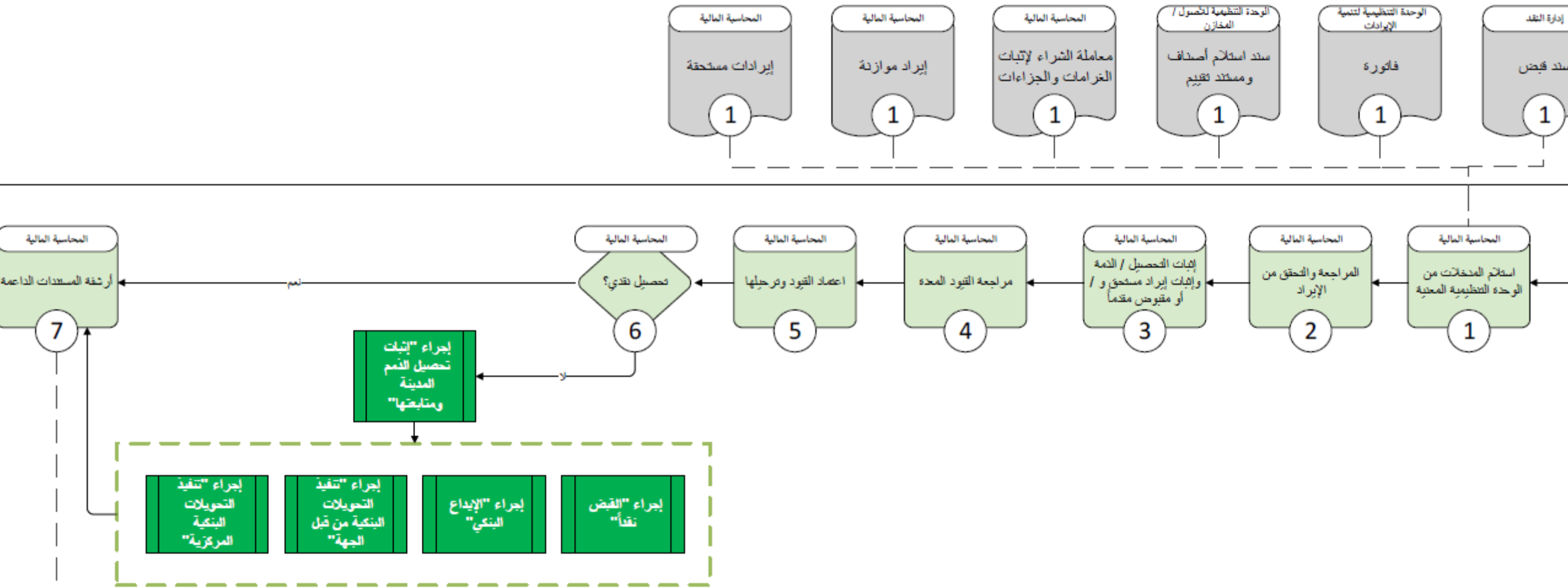
1. الشراء حتى الدفع











رابعاً: شجرة الاجراءات المالية

شجرة الاجراءات

الإقالات والتقارير المالية (5)

الإقالات (1.5)

- 1.1.5 إقالات الأصول للادخلة
- 2.1.5 إقالات الدعم التدفئة والبرقيات
- 3.1.5 إقالات الدعم الدائنة والمصرفية
- 4.1.5 إقالات المخزون
- 5.1.5 إقالات النقد والتحويلات

التقارير المالية (2.5)

- 1.2.5 إحصاء قائمة التحويلات
- 2.2.5 إحصاء قائمة الإمداد المالي
- 3.2.5 إحصاء قائمة التدفقات النقدية (الطريقة المباشرة)
- 4.2.5 إحصاء قائمة التغيرات في صافي الأصول (الطريقة المباشرة)
- 5.2.5 إحصاء قائمة التغيرات بين التوقع والتفصيل
- 6.2.5 إحصاء تقرير الاستدامة المالية طويلة الأجل
- 7.2.5 إحصاء تحليل التكاليف المالية
- 8.2.5 إحصاء تقرير عن معلومات أداء الخدمات

الإيرادات (4)

معاملات تبادلانية (1.4)

- 1.1.4 إقالات الإيراد من بيع سلع وخدمات
- 2.1.4 إقالات الإيراد من توزيعات الأرباح
- 3.1.4 إقالات الإيراد من بيع أصول مالية
- 4.1.4 عوائد الاستثمار بطريقة حقوق الملكية
- 5.1.4 إقالات الإيراد من رسوم الامتياز

معاملات غير تبادلانية (2.4)

- 1.2.4 إقالات الإيراد من الموارد
- 2.2.4 إقالات إيرادات المبلغ أو الإعفاءات النقدية
- 3.2.4 إقالات الإيراد من التبرعات والهبات النقدية
- 4.2.4 إقالات الإيراد من التحصيل بالوكالة
- 5.2.4 إقالات ربح القسمة
- 6.2.4 إقالات مخصصات الركة

الالتزامات (3)

الالتزامات المتداولة

الدعم الدائنة والحسابات الدائنة الأخرى (1.3)

- 1.1.3 تسجيل المخصصات المالية
- 2.1.3 إقالات الإيرادات المقرضة مقدماً
- 3.1.3 استهلاك الإيرادات المقرضة مقدماً
- 4.1.3 حجوزات تموين
- 5.1.3 معالجة الأمانات
- 6.1.3 الالتزامات الدائنة
- 7.1.3 إقالات الدعم والالتزامات الدائنة من المصارف
- 8.1.3 حسابات تحت التسوية دائنة
- 9.1.3 إحصاء أوامر الدفع
- 10.1.3 إقالات المشتريات من خلال الأعضاء المستندية

المصرفيات المستحقة (2.3)

- 1.2.3 إقالات الزوائد والمدافع المودعين
- 2.2.3 إحصاءات دفع الزوائد ومدافع المودعين
- 3.2.3 إقالات المصارف والمصارف المستحقة
- 4.2.3 إقالات مبالغ أرباب العمل لمدافع العمل
- 5.2.3 إحصاءات

المخصصات (3.3)

- 1.3.3 إقالات المخصصات (استثناء مدافع المودعين)
- 2.3.3 معالجة المخصصات

الالتزامات غير المتداولة

مخصصات طويلة الأجل (4.3)

- 1.4.3 مخصصات تكلفة نهاية الخدمة
- 2.4.3 إقالات الالتزامات طويلة الأجل بقيمة المالية
- 3.4.3 إقالات المخصصات طويلة الأجل (استثناء مدافع المودعين)

الأصول (2)

الأصول غير المتداولة

العقارات والآلات والمعدات (4.2)

- 1.4.2 إقالات إضافة أصول دائمة من عمليات الشراء
- 2.4.2 إقالات الأصول والمعدات
- 3.4.2 إقالات إضافة أصول دائمة من عمليات التحويلات المعينة (العقارات والآلات والمعدات)
- 4.4.2 إقالات استهلاك العقارات والآلات والمعدات
- 5.4.2 إقالات استهلاك (بيع) العقارات والآلات والمعدات
- 6.4.2 إقالات استهلاك (بيع) الآلات والمعدات
- 7.4.2 إقالات استهلاك (بيع) الآلات والمعدات
- 8.4.2 إقالات استهلاك (بيع) الآلات والمعدات
- 9.4.2 إقالات استهلاك (بيع) الآلات والمعدات
- 10.4.2 إقالات استهلاك (بيع) الآلات والمعدات

الأصول غير الملموسة (5.2)

- 1.5.2 إقالات شراء الأصول غير الملموسة
- 2.5.2 إقالات استهلاك الأصول غير الملموسة
- 3.5.2 إقالات استهلاك (بيع) الأصول غير الملموسة
- 4.5.2 إقالات استهلاك (بيع) الأصول غير الملموسة
- 5.5.2 إقالات استهلاك (بيع) الأصول غير الملموسة
- 6.5.2 إقالات استهلاك (بيع) الأصول غير الملموسة
- 7.5.2 إقالات استهلاك (بيع) الأصول غير الملموسة
- 8.5.2 إقالات استهلاك (بيع) الأصول غير الملموسة
- 9.5.2 إقالات استهلاك (بيع) الأصول غير الملموسة
- 10.5.2 إقالات استهلاك (بيع) الأصول غير الملموسة

مشاريع قيد التنفيذ (6.2)

- 1.6.2 إقالات مشاريع قيد التنفيذ
- 2.6.2 إضافة الأصول من المشاريع قيد التنفيذ
- 3.6.2 إقالات إضافة أصول دائمة من عمليات التحويلات المعينة (الأصول من المشاريع قيد التنفيذ)

العقارات الاستثمارية (7.2)

- 1.7.2 إقالات إضافة أصول دائمة من عمليات الشراء
- 2.7.2 إقالات الأصول الاستثمارية
- 3.7.2 إقالات استهلاك العقارات الاستثمارية
- 4.7.2 إقالات استهلاك (بيع) العقارات الاستثمارية
- 5.7.2 إقالات استهلاك (بيع) العقارات الاستثمارية
- 6.7.2 إقالات استهلاك (بيع) العقارات الاستثمارية
- 7.7.2 إقالات استهلاك (بيع) العقارات الاستثمارية
- 8.7.2 إقالات استهلاك (بيع) العقارات الاستثمارية
- 9.7.2 إقالات استهلاك (بيع) العقارات الاستثمارية
- 10.7.2 إقالات استهلاك (بيع) العقارات الاستثمارية

تركيبات امتياز تقديم الخدمات (8.2)

- 1.8.2 إقالات امتياز تقديم الخدمات

الاستثمارات المالية (9.2)

- 1.9.2 إقالات الاستثمارات في الأصول المالية

المقدمة (1)

- 1.1 التعريفات
- 2.1 تدقيق الدليل وأهدافه
- 3.1 توزيع الدليل
- 4.1 حدود الدليل
- 5.1 دليل الحسابات الموحد
- 6.1 التدفقات النقدية المتعددة
- 7.1 دليل الإرشادي لمصنوفة الصلاحيات المالية
- 8.1 التدفقات المتعددة الرئيسية
- 9.1 شجرة الإجراءات

خامساً: إجراءات واعداد القوائم المالية

القوائم المالية المطلوبة و إجراءات أعدادها:

أولاً: إعداد قائمة المركز المالي (المركز المالي).

ثانياً: إعداد قائمة الأداء المالي (قائمة الدخل).

ثالثاً: إعداد قائمة التدفقات النقدية (الطريقة المباشرة).

رابعاً: إعداد قائمة التغيرات في صافي الأصول (حقوق الملكية). (قائمة التغيرات في حقوق الملكية).

خامساً: إعداد قائمة المقارنة بين المبالغ الفعلية والموازنة. (مستحدثة).

سادساً: أعداد تقرير الاستدامة المالية طويلة الاجل للجهة.

سابعاً: استعراض وتحليل القوائم المالية.

ثامناً: أعداد تقرير عن معلومات أداء الخدمات.

أولاً: إعداد قائمة المركز المالي (المركز المالي).

www.MOF.GOV.SA		دليل الإجراءات والتعليمات المالية				وزارة المالية Ministry of Finance			
إعداد قائمة المركز المالي	اسم الإجراء	التقارير المالية				الإقفالات والتقارير المالية	5	الباب	
	01.2.5	رقم الإجراء	التقارير المالية	2.5	العصل				
يوضح هذا الإجراء آلية إعداد قائمة المركز المالي بهدف عرض تقارير مالية وإحصائية تساهم بدعم جهود الإدارة في عملية التخطيط واتخاذ القرارات								وصف الإجراء	

التعليمات الإدارية
- تعرض الجهة الحكومية الأصول المتداولة وغير المتداولة والالتزامات المتداولة وغير المتداولة وصافي الأصول / حقوق الملكية كتصنيفات منفصلة في صلب قائمة المركز المالي - تقوم الجهة الحكومية بعرض بنود مستقلة إضافية وعناوين ومجاميع فرعية في صلب قائمة المركز المالي عندما يكون مثل هذا العرض ملائماً لفهم المركز المالي - يجب أن تقوم الجهة بالإفصاح في الإيضاحات عن تصنيفات فرعية أخرى للبنود المنفصلة المعروضة، مصنفة بطريقة تناسب عمليات الجهة - يتم البدء بإعداد قائمة المركز المالي بعد الانتهاء من إعداد قائمة الأداء المالي - تُعرض المبالغ في القوائم المالية مقربة إلى أقرب مليون ريال سعودي

المستندات الثبوتية		
• ميزان المراجعة المعتمد والنهائي للفترة المالية	• قائمة الأداء المالي	ميزان مراجعة معتمد وقائمة الأداء المالي

أولاً: إعداد قائمة المركز المالي (المركز المالي).

إعداد قائمة المركز المالي	اسم الإجراء	التقارير المالية				الإقفالات والتقارير المالية	5	الباب
	01.2.5	رقم الإجراء	التقارير المالية	2.5	الفصل			
يوضح هذا الإجراء آلية إعداد قائمة المركز المالي بهدف عرض تقارير مالية وإحصائية تساهم بدعم جهود الإدارة في عملية التخطيط واتخاذ القرارات								وصف الإجراء

رقم الخطوة	المسؤولية	مدخلات	الخطوات	مخرجات
01.01.2.5	إعدادات	ميزان مراجعة معتمد والنهائي وقائمة الأداء المالي	عند استلام ميزان المراجعة المعتمد والنهائي، يتم مطابقة الجانب المدين مع الجانب الدائن من خلال التأكد أن مجموع المصروفات والأصول يساوي الإيرادات والالتزامات وصافي الأصول / حقوق الملكية في حال وجود فرق، يتم التواصل مع الوحدة التنظيمية المعنية لحلها	
02.01.2.5			تحليل كافة بنود ميزان المراجعة وتحديد الحسابات المرتبطة بقائمة المركز المالي	
03.01.2.5			تحديد البنود الرئيسية المدرجة في قائمة المركز المالي على النحو التالي: أ. الأصول: وهي الحسابات التي تبدأ بترميز رقم 3 في دليل الحسابات الموحد للجهات الحكومية ب. الالتزامات: وهي الحسابات التي تبدأ بترميز رقم 4 في دليل الحسابات الموحد للجهات الحكومية ج. صافي الأصول / حقوق الملكية: وهي الحسابات التي تبدأ بترميز رقم 5 في دليل الحسابات الموحد للجهات الحكومية	البنود المدرجة في قائمة المركز المالي
04.01.2.5			تجميع الحسابات وفقاً لطبيعتها وشروطها العامة ضمن البنود المرتبطة بها على سبيل المثال لا للحصر: أ. الأصول • النقد ومعادلات النقد • ذمم مدينة وأرصدة مدينة أخرى • العقارات والآلات والمعدات • الأصول غير الملموسة ب. الالتزامات • ذمم دائنة ومصروفات مستحقة • الإيرادات المقبوضة مقدماً	

أولاً: إعداد قائمة المركز المالي (المركز المالي).

رقم الخطوة	المسؤولية	مدخلات	الخطوات
04.01.2.5	إعداد		• مخصصات مكافأة نهاية الخدمة • مخصصات أخرى ج. صافي الأصول / حقوق الملكية • الاحتياطي العام • الفائض (العجز) المتراكم
05.01.2.5			بعد تحديد وتجميع الحسابات (وفق طبيعتها)، يتم التأكد من تطابق تصنيف الحسابات المحددة (ضمن كل بند من بنود قائمة المركز المالي) مع الحسابات المحددة في الفترة المالية المقارنة
06.01.2.5			التأكد من أن مجموع الأصول يساوي مجموع الالتزامات مضافاً إليه حقوق الملكية، في حال وجود فرق يتم تحليله واتخاذ اللازم بشأنه
07.01.2.5			تحديد الإيضاحات الكمية والنوعية (أينما ينطبق) المرتبطة ببنود قائمة المركز المالي وإضافة رقم مرجعي لكل إيضاح
08.01.2.5			إعداد مسودة الإيضاحات الكمية المرتبطة بكل بند من بنود قائمة المركز المالي من خلال تحديد تفاصيل كل بند من البنود (وفق طبيعتها) والحسابات المحددة سابقاً في الخطوة رقم 4
09.01.2.5			مطابقة مجموع الإيضاحات الكمية مع البند المرتبط بها في قائمة المركز المالي
10.01.2.5			إعداد / تحديث الإيضاحات النوعية (أينما ينطبق) على أن يتم مراعاة أي أحداث وقعت خلال الفترة المالية الحالية

أولاً: إعداد قائمة المركز المالي (المركز المالي).

إعداد قائمة المركز المالي	الإفصاحات والتقارير المالية					5	الباب
	01.2.5	رقم الإجراء	التقارير المالية	2.5	الفصل		
يوضح هذا الإجراء آلية إعداد قائمة المركز المالي بهدف عرض تقارير مالية وإحصائية تساهم بدعم جهود الإدارة في عملية التخطيط واتخاذ القرارات							وصف الإجراء
مخرجات	الخطوات				مدخلات	المسؤولية	رقم الخطوة
	الفصل بين البنود المتداولة وغير المتداولة لكل من الأصول والالتزامات					إعداد	11.01.2.5
	مطابقة رصيد بند صافي الأصول / حقوق الملكية في قائمة المركز المالي مع قائمة التغيرات في صافي الأصول / حقوق الملكية						12.01.2.5
مسودة قائمة المركز المالي	إعداد مسودة قائمة المركز المالي والإيضاحات المرتبطة بها وعرضها وفق التصنيفات والمدخلات المحددة أعلاه						13.01.2.5
	مراجعة قائمة المركز المالي مع الإيضاحات التابعة لها					مراجعة	14.01.2.5
	المصادقة على قائمة المركز المالي مع الإيضاحات التابعة لها					مصادقة	15.01.2.5
قائمة المركز المالي معتمدة	اعتماد قائمة المركز المالي مع الإيضاحات التابعة لها					اعتماد	16.01.2.5
	أرشفة نسخة عن قائمة المركز المالي المعتمدة مع الإيضاحات التابعة لها وجميع المستندات الداعمة					إعداد	17.01.2.5

ثانياً: إعداد قائمة الأداء المالي (قائمة الدخل).

إعدادات قائمة الأداء المالي	اسم الإجراء	التقارير المالية				الإقفالات والتقارير المالية	5	الباب
	02.2.5	رقم الإجراء	التقارير المالية	2.5	الفصل			
يوضح هذا الإجراء آلية إعداد قائمة الأداء المالي بهدف عرض تقارير مالية وإحصائية تساهم بدعم جهود الإدارة في عملية التخطيط واتخاذ القرارات								وصف الإجراء

التعليمات الإدارية

- تعرض الجهة الحكومية جميع بنود الإيرادات والمصروفات التي يتم إثباتها في الفترة في الفائض أو العجز وهذا يتضمن آثار التغيرات في التقديرات المحاسبية، ما لم يتطلب القسم خلاف ذلك
- تستوفي بعض البنود تعريف الإيراد أو تعريف المصروفات ولكن يتم استثنائها من الفائض أو العجز وتضمينها في صافي الأصول/حقوق الملكية لعدم استيفاء ضوابط الإثبات في الفائض أو العجز حالياً (على سبيل المثال لا الحصر، المكاسب أو الخسائر التي تنشأ عن ترجمة القوائم المالية لعملية أجنبية)
- تعرض الجهة الحكومية بنود مستقلة إضافية وعناوين ومجاميع فرعية في صلب قائمة الأداء المالي للبنود عندما يكون مثل هذا العرض ملائماً لفهم الأداء المالي للجهة. بالإضافة إلى ذلك تفصح الجهة الإفصاح عن طبيعة ومبالغ بنود الإيرادات والمصروفات ذات الأهمية النسبية، بشكل منفصل
- يجب على الجهة تصنيف المصروفات بطريق تبين التكاليف والتكاليف المستردة من البرامج أو أنشطة معينة أو قطاعات أخرى ذات صلة بالجهة المعدة للقوائم المالية. ويتم تقديم هذا التحليل للمصروفات في صلب قائمة الأداء المالي باستخدام تصنيف مبني على أساس وظيفة المصروفات وفي الإيضاحات باستخدام تصنيف مبني على أساس طبيعة المصروفات
- تفصح الجهة عن "الإيرادات والمكاسب الأخرى" مفصلة حسب الأنواع المختلفة لهذه الإيرادات (على سبيل المثال تفصيل المكاسب من بيع الأصول المالية بحسب نوع الأصول المباعة) مع إفصاحات كافية تمكن المستفيدين من التفريق بين الأنواع المختلفة لهذه "الإيرادات والمكاسب الأخرى"

Activate Windows
Go to Settings to activate Windows.

المستندات الثبوتية

ثانياً: إعداد قائمة الأداء المالي (قائمة الدخل).

وصف الإجراء	02.2.5	رقم الإجراء	التقارير المالية	2.5	الفصل
يوضح هذا الإجراء آلية إعداد قائمة الأداء المالي بهدف عرض تقارير مالية وإحصائية تساهم بدعم جهود الإدارة في عملية التخطيط واتخاذ القرارات					

رقم الخطوة	المسؤولية	مدخلات	الخطوات	مخرجات
01.02.2.5	إعداد	ميزان مراجعة معتمد	عند استلام ميزان المراجعة المعتمد والنهائي، يتم مطابقة الجانب المدين مع الجانب الدائن من خلال التأكد أن مجموع المصروفات والأصول يساوي الإيرادات والالتزامات وصافي الأصول / حقوق الملكية في حال وجود فرق، يتم التواصل مع الوحدة التنظيمية المعنية لحلها	
02.02.2.5			تحليل كافة بنود ميزان المراجعة وتحديد الحسابات المرتبطة بقائمة الأداء المالي	
03.02.2.5			تحديد البنود الرئيسية المدرجة في قائمة الأداء المالي على النحو التالي: أ. الإيرادات: وهي الحسابات التي تبدأ بترميز رقم 1 في دليل الحسابات الموحد للجهات الحكومية ب. المصروفات: وهي الحسابات التي تبدأ بترميز رقم 2 في دليل الحسابات الموحد للجهات الحكومية	البنود المدرجة في قائمة الأداء المالي
04.02.2.5			تجميع الحسابات وفقاً لطبيعتها وشروطها العامة ضمن البنود المرتبطة بها على سبيل المثال لا للحصر: أ. الإيرادات - الموازنة - بيع سلع وخدمات - المنح أو الرعاية أو الإعانات النقدية - التبرعات والهبات النقدية ب. المصروفات - تعويضات العاملين - المنافع الاجتماعية - الإعانات - المنح المقدمة	

ثانيا: إعداد قائمة الأداء المالي (قائمة الدخل).

إعداد قائمة الأداء المالي		02.2.5	رقم الإجراء	التقارير المالية	2.5	الفصل	الإقالات والتقارير المالية	5	الباب
يوضح هذا الإجراء آلية إعداد قائمة الأداء المالي بهدف عرض تقارير مالية وإحصائية تساهم بدعم جهود الإدارة في عملية التخطيط واتخاذ القرارات								وصف الإجراء	
مخرجات	الخطوات					مدخلات	المسؤولية	رقم الخطوة	
	بعد تحديد وتجميع الحسابات (وفق طبيعتها)، يتم التأكد من تطابق تصنيف الحسابات المحددة (ضمن كل بند من بنود قائمة الأداء المالي) مع الحسابات المحددة في للفترة المالية المقارنة						إعداد	05.02.2.5	
	تحديد الإيضاحات الكمية والنوعية (أيضا ينطبق) المرتبطة ببنود قائمة الأداء المالي وإضافة رقم مرجعي لكل إيضاح							06.02.2.5	
	إعداد مسودة الإيضاحات الكمية المرتبطة بكل بند من بنود قائمة الأداء المالي من خلال تفاصيل كل بند من البنود (وفق طبيعتها) والحسابات المحددة سابقا في الخطوة رقم 4							07.02.2.5	
	مطابقة مجموع الإيضاحات الكمية مع البند المرتبط بها في قائمة الأداء المالي							08.02.2.5	
	إعداد / تحديث الإيضاحات النوعية (أيضا ينطبق) على أن يتم مراعاة أي أحداث وقعت خلال الفترة المالية الحالية							09.02.2.5	
مسودة قائمة الأداء المالي	إعداد مسودة قائمة الأداء المالي والإيضاحات المرتبطة بها وفق التصنيفات والمدخلات المحددة أعلاه							10.02.2.5	
	مراجعة قائمة الأداء المالي مع الإيضاحات التابعة لها						مراجعة	11.02.2.5	
	المصادقة على قائمة الأداء المالي مع الإيضاحات التابعة لها						مصادقة	12.02.2.5	
قائمة الأداء المالي معتمدة	اعتماد قائمة الأداء المالي مع الإيضاحات التابعة لها						اعتماد	13.02.2.5	
	أرشفة نسخة عن قائمة الأداء المالي المعتمدة مع الإيضاحات التابعة لها وجميع المستندات الداعمة						إعداد	14.02.2.5	

ثالثاً: إعداد قائمة التدفقات النقدية (الطريقة المباشرة).

إعداد قائمة التدفقات النقدية (الطريقة المباشرة)	اسم الإجراء	التقارير المالية				الإقفالات والتقارير المالية	5	الباب
	03.2.5	رقم الإجراء	التقارير المالية	2.5	الفصل			
يوضح هذا الإجراء آلية إعداد قائمة التدفقات النقدية بالطريقة المباشرة بهدف عرض تقارير مالية وإحصائية تساهم بدعم جهود الإدارة في عملية التخطيط واتخاذ القرارات							وصف الإجراء	

التعليمات الإدارية

- تعرض قائمة التدفقات النقدية خلال الفترة مصنفة بحسب الأنشطة التشغيلية والاستثمارية والتمويلية
- تعرض الجهة تدفقاتها النقدية من الأنشطة التشغيلية والاستثمارية والتمويلية بالطريقة الأنسب لأنشطتها
- تُستمد التدفقات النقدية من الأنشطة التشغيلية -بشكل أساسي - من الأنشطة المولدة للنقد الرئيسية للجهة
- إن الأنشطة الاستثمارية هي الأنشطة المرتبطة باقتناء واستبعاد الأصول طويلة الأجل والاستثمارات الأخرى غير المضمنة في مُعادلات النقد
- إن الأنشطة التمويلية هي أنشطة ينتج عنها تغيرات في حجم وتكوين رأس المال المساهم به وقروض الجهة (أنشطة تتعلق غالبًا بصافي الأصول / حقوق الملكية والالتزامات)
- عند إعداد قائمة التدفقات النقدية، يتم تحديد المعاملات غير النقدية من خلال التحويلات أو التبرعات العينية
- يتم البدء بإعداد قائمة التدفقات النقدية بعد الانتهاء من إعداد قائمة الأداء المالي والمركز المالي

المستندات الثبوتية

- ميزان مراجعة تفصيلي (معتمد) للفترة المالية

القوائم المالية
قائمة الأداء المالي
قائمة المركز المالي

رابعاً: إعداد قائمة صافي الأصول (التغيرات في حقوق الملكية).

وصف الإجراء	والتقارير المالية	الفصل	2.5	التقارير المالية	رقم الإجراء	04.2.5	صافي الأصول (حقوق الملكية)
يوضح هذا الإجراء آلية إعداد قائمة التغيرات في صافي الأصول (حقوق الملكية) بهدف عرض تقارير مالية وإحصائية تساهم بدعم جهود الإدارة في عملية التخطيط واتخاذ القرارات							

التعليمات الإدارية

- يعكس التغير في صافي الأصول / حقوق الملكية للجهة الحكومية بين تاريخي القوائم المالية الزيادة أو النقص في صافي أصولها خلال الفترة، بحيث يشمل التغير العام في صافي الأصول / حقوق الملكية خلال الفترة إجمالي الفائض أو العجز للفترة، والإيرادات والمصروفات الأخرى المثبتة مباشرة كتغيرات في صافي الأصول / حقوق الملكية، مع أي مساهمات من قبل الملاك وتوزيعات للملاك بصفتهم ملاك
- على الجهة استخدام شكل الأعمدة لمطابقة الأرصدة الافتتاحية وأرصدة الإقفال لكل مكون من مكونات صافي الأصول / حقوق الملكية
- يتم البدء بإعداد قائمة التغيرات في صافي الأصول (حقوق الملكية) بعد الانتهاء من إعداد قائمة الأداء المالي والمركز المالي

المستندات الشوتية

- ميزان مراجعة معتمد
- ميزان المراجعة المعتمد للفترة المالية

رابعاً: إعداد قائمة المقارنة بين الأرقام الفعلية والموازنة

المبالغ الفعلية والموازنة	05.2.5	رقم الإجراء	التقارير المالية	2.5	الفصل	والتقارير المالية	وصف الإجراء
يوضح هذا الإجراء آلية إعداد قائمة المقارنة بين مبالغ المصروفات والإيرادات الفعلية مع المبالغ المعتمدة في الموازنة للفترة مع بيان الانحرافات ونسبتها المئوية على مستوى الفترة وأسبابها بهدف إجراء التحليل المالي اللازم							

التعليمات الإدارية

- يجب أن تعرض قائمة المقارنة بين مبالغ الموازنة والمبالغ الفعلية -بشكل منفصل- ما يأتي لكل مستوى من مستويات التجميع (الأبواب أو البنود) -التي تعرض بها الموازنة على الهيئة الحاكمة بالجهة لاعتمادها:
 - أ. مبالغ الموازنة الأصلية والنهائية؛ و
 - ب. المبالغ الفعلية على أساس مقارنة مع أساس إعداد الموازنة؛ و
 - ج. الفروقات بين المبالغ الفعلية ومبالغ الموازنة التي نشرت للعموم، سواء كانت الموازنة الأصلية أو الموازنة النهائية؛ و
 - د. بيان أسباب الفروقات ذات الأهمية النسبية بين الموازنة والمبالغ الفعلية، وذلك كإفصاح في الإيضاحات المرفقة بالقوائم المالية، ما لم تكن هذه الأسباب مُضمنة في تقرير أو وثيقة أخرى متاحة للعموم صادرة بالاقتران مع القوائم المالية، وتحدد الإيضاحات المرفقة بالقوائم المالية التقرير الذي يبين هذه الأسباب أو الوثيقة الأخرى التي تبين هذه الأسباب
- تعرض الجهة الحكومية مقارنة لمبالغ الموازنة والمبالغ الفعلية كأعمدة موازنة إضافية في القوائم المالية الأساسية إذا كانت القوائم المالية والموازنة معدتين على أساس مقارنة
- تعتبر تقارير الأداء المصاحبة للموازنة هي الأداة الأساسية التي تستخدمها الهيئة الحاكمة بالجهة في الرقابة المالية على أنشطة الجهة وبرامجها للتأكد من أن التنفيذ الفعلي للخطط والبرامج والأنشطة يتم حسب المخطط له في الموازنة كما يساعدها في اتخاذ القرارات والإجراءات التصحيحية اللازمة عند الضرورة
- من أهم التقارير المصاحبة للموازنة:
 - أ. تقرير يبين نتيجة المقارنة بين الإيرادات الفعلية والمعتمدة ومقدار الانحرافات ويتم دراسة أسباب الانحراف عن الفترات السابقة بحيث يمكن استخدامها في قياس أداء الخدمات والبرامج وتطويرها
 - ب. تقرير يبين نتيجة المقارنة بين المصروفات الفعلية والمقدرة لكل برنامج/ برامج من قطاع / قطاعات الجهة وعلى مستوى مراكز التكلفة ومقدار الانحرافات وأسبابها
 - ج. تقرير يبين التدفقات النقدية والمتركمة الفعلية والمقدرة وبيان أسباب الانحرافات إن وجدت والمعالجات المناسبة لها لتلك الفترة المالية

رابعاً: إعداد قائمة المقارنة بين الأرقام الفعلية والموازنة

وصف الإجراء

يوضح هذا الإجراء اليه إعداد قائمة المقارنة بين مبالغ المصروفات والإيرادات الفعلية مع المبالغ المعتمدة في الموازنة للفترة مع بيان الانحرافات ونسبتها المئوية على مستوى الفترة وأسبابها بهدف إجراء التحليل المالي اللازم

المستندات الثبوتية

- النسخة النهائية من الموازنة الأصلية والموازنة الفعلية والمبالغ الفعلية
- الموازنة الأصلية المعتمدة (أيضا ينطبق)
- الموازنة الفعلية المعتمدة (أيضا ينطبق)
- قائمة التدفقات النقدية (المبالغ الفعلية)

قم الخطوة	المسؤولية	مدخلات	الخطوات	مخرجات
01.05.2.5	مراجعة	النسخة النهائية من الموازنة الأصلية والفعلية وقائمة التدفقات النقدية المعتمدة	عند استلام النسخة النهائية من الموازنة من الوحدة التنظيمية للموازنة وقائمة التدفقات النقدية المعتمدة، يجب مراجعة وتحليل بنودهما	
02.05.2.5	إعداد	تحديد الأبواب / البنود الرئيسية التي سيتم عرضها في قائمة المقارنة بين المبالغ الفعلية والموازنة على النحو التالي: أ. الإيرادات • الموازنة • بيع سلع وخدمات • المنح أو الرعاية أو الإعانات النقدية • التبرعات والهبات النقدية		

Activate Windows
Go to Settings to activate Windows.

رابعاً: إعداد قائمة المقارنة بين الأرقام الفعلية والموازنة

المبالغ الفعلية والموازنة	05.2.5	رقم الإجراء	التقارير المالية	2.5	الفصل	والتقارير المالية		
يوضح هذا الإجراء آلية إعداد قائمة المقارنة بين مبالغ المصروفات والإيرادات الفعلية مع المبالغ المعتمدة في الموازنة للفترة مع بيان الانحرافات ونسبتها المئوية على مستوى الفترة وأسبابها بهدف إجراء التحليل المالي اللازم								وصف الإجراء

مخرجات	الخطوات	مدخلات	المسؤولية	قم الخطوة
	ب. المصروفات • تعويضات العاملين • المنافع الاجتماعية • الإعانات • المنح المقدمة		إعداد	02.05.2.5
	ربط البنود الواردة في قائمة التدفقات النقدية المعتمدة مع بنود الموازنة			03.05.2.5
	احتساب مقدار ونسب الانحرافات السالبة أو الموجبة بالنسبة لكل بند من البنود: أ. المصروفات الفعلية مقارنة بالمصروفات المقدرة لكل بند من بنود الموازنة: وتشتمل المقارنة على الصرف الفعلي خلال الفترة (الشهر) مقارنة مع المخطط له في ذلك الشهر، كما تشتمل المقارنة على الصرف الفعلي من بداية السنة وحتى تاريخه مقارنة مع المخطط له حتى تاريخه ب. الإيرادات الفعلية مقارنة بالإيرادات المقدرة لكل بند من بنود الموازنة: وتشتمل المقارنة على الإيراد الفعلي خلال الفترة (الشهر) مقارنة مع المخطط له في ذلك الشهر، كما تشتمل المقارنة على الإيراد الفعلي من بداية السنة وحتى تاريخه مقارنة مع المخطط له حتى تاريخه			04.05.2.5
مسودة قائمة المقارنة بين المبالغ الفعلية والموازنة	إعداد قائمة المقارنة بين المبالغ الفعلية والموازنة وإعداد مسودة الإيضاحات المرتبطة بقائمة المقارنة بين المبالغ الفعلية والموازنة			05.05.2.5
	مراجعة قائمة المقارنة بين المبالغ الفعلية والموازنة ومسودة الإيضاحات المرتبطة بقائمة المقارنة بين المبالغ الفعلية والموازنة			06.05.2.5

Activate Windows
Go to Settings to activate Windows.

رابعاً: إعداد قائمة المقارنة بين الأرقام الفعلية والموازنة

إعداد قائمة المقارنة بين المبالغ الفعلية والموازنة	اسم الإجراء	التقارير المالية				الإقفالات والتقارير المالية	5	الباب
	05.2.5	رقم الإجراء	التقارير المالية	2.5	الفصل			
يوضح هذا الإجراء آلية إعداد قائمة المقارنة بين مبالغ المصروفات والإيرادات الفعلية مع المبالغ المعتمدة في الموازنة للفترة مع بيان الانحرافات ونسبتها المئوية على مستوى الفترة وأسبابها بهدف إجراء التحليل المالي اللازم							وصف الإجراء	

رقم الخطوة	المسؤولية	مدخلات	الخطوات	مخرجات
07.05.2.5	مصادقة		المصادقة على قائمة المقارنة بين المبالغ الفعلية والموازنة ومسودة الإيضاحات المرتبطة بقائمة المقارنة بين المبالغ الفعلية والموازنة	
08.05.2.5	اعتماد		اعتماد قائمة المقارنة بين المبالغ الفعلية والموازنة والإيضاحات المرتبطة بقائمة المقارنة بين المبالغ الفعلية والموازنة	قائمة المقارنة بين المبالغ الفعلية والموازنة المعتمدة
09.05.2.5	إعداد		أرشفة نسخة عن قائمة المقارنة بين المبالغ الفعلية والموازنة والإيضاحات المرفقة وجميع المستندات الداعمة	أرشفة القائمة

Activate Windows
Go to Settings to activate Windows.

سادساً المعايير الواجب تطبيقها.

□ الاطار المفاهيمي

□ معايير المحاسبة للقطاع العام

□ الاطار المفاهيمي:

مقدمة:

- ❖ يحدد الاطار المفاهيمي: المفاهيم التي تطبَّق عند إعداد معايير المحاسبة للقطاع العام، وإرشادات الممارسات الموصى بها والتي تنطبق على إعداد وعرض التقارير المالية ذات الغرض العام لجهات القطاع العام.
- ❖ أن الهدف الرئيس لمهظم جهات القطاع العام هو تقديم الخدمة للعموم وليس تحقيق الأرباح وبالتالي تقويم الأداء يكون جزئي من خلال فحص المركز المالي، والأداء المالي والتدفقات النقدية للوحدة. مثال ذلك: المعاملات غير التبادلية؛ التي تستلم فيها الجهة قيمة من طرف آخر دون بذل قيمة مساوية تقريبا في المقابل بشكل مباشر.
- ❖ وتقدم التقارير المالية ذات الغرض العام معلومات للمستخدمين لأغراض المساءلة واتخاذ القرارات. لذلك يحتاج مستخدمو التقارير المالية ذات الغرض العام الصادرة عن جهات القطاع العام إلى معلومات لدعم تقويم أمور؛ مثل:

الاطار المفاهيمي:

- ما إذا كانت الجهة قدّمت خدماتها للمواطنين بأسلوب ذي كفاءة وفعالية؛ و
- الموارد المتاحة الحالية لمقابلة النفقات المستقبلية، وإلى أي مدى توجد قيود أو شروط متعلقة باستخدامها؛ و
- إلى أي مدى قد تغير العبء على المكلفين بالضريبة في السنوات المستقبلية؛ لدفع تكاليف الخدمات الحالية؛ و
- ما إذا كانت قدرة الجهة على تقديم الخدمات قد تحسّنت أو تدهورت مقارنة بالسنة السابقة.

الاطار المفاهيمي:

الفصل الأول	دور إطار المفاهيم وسلطته
الفصل الثاني	أهداف ومستخدمو التقارير المالية ذات الغرض العام
الفصل الثالث	الخصائص النوعية
الفصل الرابع	الجهة المعدة للقوائم المالية
الفصل الخامس	عناصر القوائم المالية
الفصل السادس	الإثبات في القوائم المالية
الفصل السابع	قياس الأصول والالتزامات في القوائم المالية
الفصل الثامن	العرض في التقارير المالية ذات الغرض العام

□ معايير المحاسبة للقطاع العام

١١١	١	عرض القوائم المالية
١٥٩	٢	قائمة التدفقات النقدية
١٧٩	٣	السياسات المحاسبية، والتغيرات في التقديرات المحاسبية، والأخطاء
١٩٩	٤	آثار التغيرات في أسعار صرف العملات الأجنبية
٢١٩	٥	تكاليف الاقتراض
٢٣٣	٩	الإيراد من المعاملات التبادلية
٢٤٩	١٠	التقرير المالي في الاقتصادات ذات التضخم الجامح
٢٦٣	١١	عقود الإنشاء
٢٨٥	١٢	المخزون
٣٠١	١٣	عقود الإيجار
٣٢٩	١٤	الأحداث اللاحقة لتاريخ القوائم المالية
٣٤٣	١٦	العقارات الاستثمارية
٣٧٣	١٧	العقارات والآلات والمعدات
٤٠٣	١٨	التقارير القطاعية
٤٢٧	١٩	المخصصات، والالتزامات المحتملة، والأصول المحتملة
٤٥٥	٢٠	الإفصاح عن الأطراف ذوي العلاقة

□ معايير المحاسبة للقطاع العام

٤٧٣	٢١	الهبوط في قيمة الأصول غير المؤددة للنقد
٤٩٩	٢٢	الإفصاح عن المعلومات المالية حول قطاع الحكومة العامة
٥١٥	٢٣	الإيراد من المعاملات غير التبادلية (الضرائب والتحويلات)
٥٤٧	٢٤	عرض معلومات الموازنة في القوائم المالية
٥٦٥	٢٦	الهبوط في قيمة الأصول المؤددة للنقد
٦١١	٢٧	الزراعة
٦٢٩	٢٨	الأدوات المالية: العرض
٦٥٥	٢٩	الأدوات المالية: الإثبات والقياس
المجلد الثاني		
٧٠٥	٣٠	الأدوات المالية: الإفصاح
٧٢٩	٣١	الأصول غير الملموسة
٧٦٩	٣٢	ترتيبات امتياز تقديم الخدمات (المانح)
٧٨١	٣٣	تطبيق معايير المحاسبة للقطاع العام لأول مرة
٨٢٧	٣٤	القوائم المالية المنفصلة
٨٣٩	٣٥	القوائم المالية المؤددة
٨٦٣	٣٦	الاستثمارات في الجهات الزميلة والمشاريع المشتركة
٨٨١	٣٧	الترتيبات المشتركة
٨٩٥	٣٨	الإفصاح عن الحصص في الجهات الأخرى
٩١٧	٣٩	منافع الموظفين
٩٦٧	٤٠	تجميع العمليات في القطاع العام

□ معايير المحاسبة للقطاع العام

١٠١٣	١٠١	التقارير المالية الأولية
إرشادات الممارسات الموصى بها		
١٠٣١	RPG 1	١- التقرير عن الاستدامة المالية طويلة الأجل للجهة
١٠٤٩	RPG 2	٢- تقرير مناقشة وتحليل القوائم المالية
١٠٥٩	RPG 3	٣- التقرير عن معلومات أداء الخدمات
١٠٧٩	-	قائمة المصطلحات المعروفة

معيـار (33): «تطبيق معايير المحاسبة للقطاع العام المبنيـة على أساس الاستحقاق لأول مرة»

المقدمة

يقدم هذا القسم من دليل السياسات والإرشادات المحاسبية للقطاع العام عرضاً تفصيلياً للسياسات المحاسبية المرتبطة بتطبيق معايير المحاسبة للقطاع العام المبنيـة على أساس الاستحقاق لأول مرة وفقاً لمعيار المحاسبة للقطاع العام 33 "تطبيق معايير المحاسبة للقطاع العام المبنيـة على أساس الاستحقاق لأول مرة" حيث يقدم وصفاً تفصيلياً للطريقة التي ينبغي بها إعداد وعرض القوائم المالية السنوية لجهة القطاع العام عند تطبيق معايير المحاسبة للقطاع العام المبنيـة على أساس الاستحقاق لأول مرة وأثناء التحول إليها، من أجل عرض معلومات ذات جودة عالية:

أ- توفر تقارير شفافة عن تحول الجهة المطبقة لأول مرة إلى معايير المحاسبة للقطاع العام المبنيـة على أساس الاستحقاق؛ و

ب- تكون بمثابة نقطة انطلاق مناسبة للمحاسبة وفقاً لمعايير المحاسبة للقطاع العام المبنيـة على أساس الاستحقاق بغض النظر عن أساس المحاسبة الذي استخدمته الجهة المطبقة لأول مرة قبل تاريخ التطبيق؛ و

ج- عندما تتجاوز المنافع المتوقعة التكاليف.

معيار (33): «تطبيق معايير المحاسبة للقطاع العام المبنية على أساس الاستحقاق لأول مرة»

ولا ينطبق هذا القسم من الدليل عندما تقوم الجهة المطبقة لأول مرة بما يلي:

- توقف عرض القوائم المالية وفقًا لمتطلبات مقرر، والتي سبق عرضها إلى جانب مجموعة أخرى من القوائم المالية التي تحتوي على نص صريح وغير متحفظ يفيد بالالتزام بمعايير المحاسبة للقطاع العام المبنية على أساس الاستحقاق؛ أو
- عرضت القوائم المالية في فترة القوائم المالية السابقة وفقًا لمتطلبات مقرر وتلك القوائم المالية التي تحتوي على نص صريح وغير متحفظ يفيد بالالتزام بمعايير المحاسبة للقطاع العام المبنية على أساس الاستحقاق؛ أو
- عرضت القوائم المالية في فترة القوائم المالية السابقة والتي تحتوي على نص صريح وغير متحفظ يفيد بالالتزام بمعايير المحاسبة للقطاع العام المبنية على أساس الاستحقاق، حتى وإن قام مراجعو الحسابات بتعديل تقرير المراجعة عن تلك القوائم المالية.

معييار (33): «تطبيق معايير المحاسبة للقطاع العام المبنية على أساس الاستحقاق لأول مرة»

و أيضاً:

- وتقوم جهة القطاع العام المطبقة لأول مرة للمعايير المحاسبة للقطاع العام المبنية على أساس الاستحقاق وخلال الفترة الانتقالية بتطبيق السياسات والارشادات الواردة في هذا القسم من الدليل.
- يسمح هذا القسم من الدليل للجهة المطبقة لأول مرة بتطبيق إعفاءات وأحكام انتقالية يمكن أن تؤثر على العرض العادل. وعند تطبيق هذه الإعفاءات والأحكام، تقوم جهة القطاع العام المطبقة لأول مرة بالإفصاح عن معلومات عن الإعفاءات والأحكام الانتقالية التي طبقت، وعن التقدم نحو تحقيق العرض العادل والالتزام بمعايير المحاسبة للقطاع العام المبنية على أساس الاستحقاق.
- وفي نهاية الفترة الانتقالية، يجب على جهة القطاع العام المطبقة لأول مرة أن تلتزم بمتطلبات الإثبات والقياس والعرض والإفصاح الواردة في معايير المحاسبة للقطاع العام الأخرى المبنية على أساس الاستحقاق من أجل تأكيد الالتزام بمعايير المحاسبة للقطاع العام المبنية على أساس الاستحقاق وفقاً لمتطلبات القسم 1 "عرض القوائم المالية" والذي سوف يتم تناولها في القسم اللاحق معيار IPSAS 1.

معيار (33): «تطبيق معايير المحاسبة للقطاع العام المبنية على أساس الاستحقاق لأول مرة»

لا ينطبق هذا القسم من الدليل على التغيرات في السياسات المحاسبية التي تجريها الجهة والتي تطبق فعليًا معايير المحاسبة للقطاع العام. وتتعلق هذه التغيرات بما يلي:

- متطلبات التغيرات في السياسات المحاسبية الواردة في قسم 5 "السياسات المحاسبية، والتغيرات في التقديرات المحاسبية، والأخطاء"؛ و
- الأحكام الانتقالية المحددة في معايير المحاسبة للقطاع العام الأخرى. وتطبق الأحكام الانتقالية الواردة لمعايير المحاسبة للقطاع العام الأخرى فقط على التغيرات في السياسات المحاسبية التي تجريها الجهة والتي تطبق فعليًا معايير المحاسبة للقطاع العام المبنية على أساس الاستحقاق، ولا تنطبق على تحول الجهة المطبقة لمعايير المحاسبة للقطاع العام لأول مرة، باستثناء ما هو محدد في هذا القسم.

معيـار (33): «تطبيق معايير المحاسبة للقطاع العام المبنية على أساس الاستحقاق لأول مرة»

التعريفات المهمة الواجب معرفتها في هذا المعيار:

- ❑ تاريخ تطبيق معايير المحاسبة للقطاع العام: هو التاريخ الذي تطبق فيه الجهة معايير المحاسبة للقطاع العام المبنية على أساس الاستحقاق لأول مرة، وهو بداية فترة القوائم المالية التي تطبق فيها الجهة المطبقة لأول مرة معايير المحاسبة للقطاع العام المبنية على أساس الاستحقاق، والتي تعرض الجهة فيها أول قوائم مالية انتقالية لها وفقاً لمعايير المحاسبة للقطاع العام أو أول قوائم مالية لها وفقاً لمعايير المحاسبة للقطاع العام.
- ❑ التكلفة المفترضة: هي مبلغ يستخدم على أنه بديل للتكلفة أو التكلفة المستهلكة في تاريخ معين.
- ❑ أول قوائم مالية وفقاً لمعايير المحاسبة للقطاع العام: هي أول قوائم مالية سنوية تلتزم فيها الجهة بمعايير المحاسبة للقطاع العام المبنية على أساس الاستحقاق ويمكنها تقديم نص صريح وغير متحفظ يفيد بالالتزام بتلك المعايير لأنها طبقت واحد أو أكثر من الإعفاءات الانتقالية الواردة في هذا القسم من الدليل والتي لا تؤثر على العرض العادل للقوائم المالية وقدرتها على تأكيد الالتزام بمعايير المحاسبة للقطاع العام المبنية على أساس الاستحقاق.
- ❑ التاريخ المستهدف للتطبيق الذي يحقق الالتزام الكامل بمعايير المحاسبة للقطاع العام المبنية على أساس الاستحقاق: هو تاريخ بداية الفترة التي ستعد عنها أول قوائم مالية وفقاً لمعايير المحاسبة للقطاع العام المبنية على أساس الاستحقاق التي تنطبق على الجهة كما هو محدد في الخطة الرسمية للتحويل.
- ❑ الجهة المطبقة لأول مرة: هي الجهة التي تطبق معايير المحاسبة للقطاع العام المبنية على أساس الاستحقاق لأول مرة وتعرض أول قوائم مالية انتقالية أو أول قوائم مالية لها تعد وفق معايير المحاسبة للقطاع العام.

معيار (33): «تطبيق معايير المحاسبة للقطاع العام المبنية على أساس الاستحقاق لأول مرة»

- ☐ قائمة المركز المالي الافتتاحية: هي قائمة المركز المالي للجهة المطبقة لأول مرة في تاريخ تطبيق معايير المحاسبة للقطاع العام.
 - ☐ فترة التحول (الفترة الانتقالية): هي الفترة التي تطبق خلالها الجهة المطبقة لأول مرة واحداً أو أكثر من الإعفاءات الواردة في هذا القسم من الدليل قبل أن تلتزم بمعايير المحاسبة للقطاع العام المبنية على أساس الاستحقاق، وقبل أن تكون قادرة على تقديم نص صريح وغير متحفظ يفيد بالتزامها بمعايير المحاسبة للقطاع العام.
 - ☐ أساس المحاسبة السابق: هو أساس المحاسبة الذي كانت الجهة المطبقة لأول مرة تستخدمه مباشرة قبل تطبيق معايير المحاسبة للقطاع العام المبنية على أساس الاستحقاق. وقد يكون الأساس النقدي المحاسبي أو أساس الاستحقاق المحاسبي أو نسخة معدلة من الأساس النقدي أو أساس الاستحقاق المحاسبي أو أي أساس آخر كان مقررًا.
 - ☐ القوائم المالية الانتقالية وفقاً لمعايير المحاسبة للقطاع العام: هي القوائم المالية المعدة وفقاً لهذا القسم من الدليل والتي تتحول فيها الجهة من أساس محاسبي آخر إلى أساس الاستحقاق حيث لا يكون بإمكان الجهة المطبقة لأول مرة تقديم نص صريح وغير متحفظ يفيد بالتزامها بمعايير المحاسبة للقطاع العام الأخرى وذلك بسبب تطبيقها واحد أو أكثر من الإعفاءات الانتقالية الواردة في هذا القسم من الدليل التي تؤثر على العرض العادل للقوائم المالية وعلى قدرتها على تأكيد الالتزام بمعايير المحاسبة للقطاع العام المبنية على أساس الاستحقاق. ومن أمثلة التحول من أساس محاسبي إلى أساس محاسبي آخر عندما تكون الجهة:
 - أ- أعدت أحدث قوائمها المالية السابقة على الأساس النقدي؛ أو
 - ب- عرضت أحدث قوائمها المالية السابقة:
1. وفقاً لمتطلبات مقرر لا تتسق مع معايير المحاسبة للقطاع العام من جميع النواحي؛ أو
 2. وفقاً لمعايير المحاسبة للقطاع العام من جميع النواحي، باستثناء أن القوائم المالية لم تحتوي على نص صريح وغير متحفظ يفيد بالتزامها بمعايير المحاسبة للقطاع العام؛ أو

معييار (33): «تطبيق معايير المحاسبة للقطاع العام المبنية على أساس الاستحقاق لأول مرة»

3. تحتوي على نص صريح يفيد بالتزامها ببعض-وليس كل-معايير المحاسبة للقطاع العام بما في ذلك تطبيق الإعفاءات الواردة في هذا القسم من الدليل والتي تؤثر على العرض العادل وعلى الالتزام بمعايير المحاسبة للقطاع العام المبنية على أساس الاستحقاق؛ أو
4. وفقاً لمتطلبات مقرررة لا تتسق مع معايير المحاسبة للقطاع العام، باستخدام بعض معايير المحاسبة للقطاع العام الفردية للمحاسبة عن بنود لم تكن توجد متطلبات مقرررة بشأنها؛ أو
5. وفقاً لمتطلبات مقرررة، مع إجراء مطابقة لبعض المبالغ مع المبالغ المحددة وفقاً لمعايير المحاسبة للقطاع العام؛ أو
- ج. أعدت القوائم المالية وفقاً لمعايير المحاسبة للقطاع العام للاستخدام الداخلي فقط، دون إتاحتها للمستخدمين الخارجيين؛ أو
- د. أعدت مجموعة التقارير وفقاً لمعايير المحاسبة للقطاع العام لأغراض التوحيد دون إعداد مجموعة كاملة من القوائم المالية على النحو المحدد في القسم 1 "عرض القوائم المالية"؛ أو
- هـ. لم تعرض القوائم المالية للفترة السابقة.
- معايير المحاسبة للقطاع العام الأخرى: معايير المحاسبة للقطاع العام المبنية على أساس الاستحقاق بخلاف معيار المحاسبة للقطاع العام 33.

معيار (33): «تطبيق معايير المحاسبة للقطاع العام المبنية على أساس الاستحقاق لأول مرة»

تفاصيل المعيار و الأمثلة التطبيقية

[Policy 14 - IPSAS 33 - 14122021..docx](#)

ملخص الإعفاءات الانتقالية

[ملخص الإعفاءات الانتقالية.docx](#)

معيار (1): «عرض القوائم المالية»

المقدمة:

- يقدم هذا القسم من دليل السياسات والإرشادات المحاسبية للقطاع العام عرضاً تفصيلياً للسياسات المحاسبية المرتبطة بعرض القوائم المالية ذات الغرض العام وفقاً لمعيار المحاسبة للقطاع العام 1 "عرض القوائم المالية" حيث يقدم وصفاً تفصيلياً للطريقة التي ينبغي بها عرض القوائم المالية ذات الغرض العام لضمان القابلية للمقارنة مع القوائم المالية للفترة السابقة للجهة ومع القوائم المالية للجهات الأخرى، ويلخص الاعتبارات العامة لعرض القوائم المالية، والإرشادات المتعلقة بهيكلها، والحد الأدنى من متطلبات محتوى القوائم المالية المعدة على أساس الاستحقاق المحاسبي. ويتم تناول الإثبات والقياس والإفصاح عن معاملات محددة وأحداث أخرى حسب متطلبات الإفصاح الواردة في الأقسام المختلفة من الدليل.
- تطبق السياسات والإجراءات في هذا القسم على جميع الجهات وبشكل متساوي سواء كانت تعرض قوائم مالية موحدة أو قوائم مالية منفصلة.

معيار (1): «عرض القوائم المالية»

التعريفات المهمة الواجب معرفتها في هذا المعيار:

□ القوائم المالية ذات الغرض العام: هي تعبير منظم للمركز المالي والأداء المالي للجهة. وتتمثل أهداف القوائم المالية ذات الغرض العام في تقديم معلومات عن المركز المالي والأداء المالي والتدفقات النقدية للجهة والتي تكون مفيدة لنطاق واسع من المستخدمين في صنع وتقييم القرارات المتعلقة بتخصيص الموارد.

وهي أيضاً القوائم التي تستهدف تلبية احتياجات المستخدمين الذين ليسوا في وضع يسمح لهم بطلب تقارير مصممة خصيصاً لتلبية احتياجاتهم المحددة من المعلومات. ويشمل مستخدمو القوائم المالية ذات الغرض العام كل المعنيين والذين تسمح لهم صلاحياتهم مراقبة الوضع المالي للجهات. وتشمل القوائم المالية ذات الغرض العام تلك التي تعرض منفصلة أو في وثيقة عامة أخرى، مثل التقرير السنوي.

ولا يقتصر دور القوائم المالية على مساعدة المستخدمين في صنع القرارات بناءً على المعلومات الفعلية فقط، بل يتعداه بتوفير معلومات مفيدة في التنبؤ بمستوى الموارد المطلوبة للعمليات المستمرة، والموارد التي قد تتولد عن العمليات المستمرة، والمخاطر المرتبطة بها وحالات عدم تأكد.

معيار (1): «عرض القوائم المالية»

- **أساس الاستحقاق:** يعني الأساس المحاسبي الذي يتم بموجبه إثبات المعاملات والأحداث الأخرى عند حدوثها (وليس فقط عند استلام أو دفع النقد أو معادلات النقد). وبالتالي، يتم إثبات المعاملات والأحداث في القوائم المالية للفترة ذات العلاقة التي حدثت فيها المعاملات والأحداث الأخرى. وتتضمن العناصر التي يتم إثباتها بموجب المحاسبة على أساس الاستحقاق، الأصول والالتزامات وصافي الأصول/حقوق الملكية والإيرادات والمصروفات.
- **الأصول:** هي الموارد التي تسيطر عليها الجهة نتيجة أحداث سابقة، ويتوقع أن تتدفق منها منافع اقتصادية مستقبلية أو خدمات متوقعة إلى الجهة.
- **مساهمات الملاك:** هي المنافع الاقتصادية المستقبلية أو الخدمات المتوقعة التي قد يساهم بها أطراف من خارج الجهة (الملاك)، والتي ينشأ عنها حصة مالية في صافي أصول/حقوق ملكية الجهة، بخلاف تلك التي ينتج عنها التزامات على الجهة، والتي:
 - أ- تمنح الحق في كل من:
 1. توزيعات لمنافع اقتصادية مستقبلية أو خدمات متوقعة من الجهة خلال حياتها. وتكون هذه التوزيعات حسبما يقرره الملاك أو ممثلوهم، و
 2. توزيعات لأي زيادة في الأصول عن الالتزامات في حالة تصفية الجهة؛ و/أو
 - ب- يمكن بيعها أو مبادلتها أو تحويلها أو استردادها.

معيار (1): «عرض القوائم المالية»

- ❑ التوزيعات على الملاك: هي المنافع الاقتصادية المستقبلية أو الخدمات المتوقعة التي توزعها الجهة على كافة ملاكها أو بعضهم، سواءً كانت عائداً على الاستثمار أو استرداداً للاستثمار كما في النقطة (أ) في تعريف مساهمات الملاك أعلاه.
- ❑ الجهة الاقتصادية: هي الجهة المسيطرة وجاهاتها المسيطر عليها.
- ❑ المصروفات: هي الانخفاض في المنافع الاقتصادية أو الخدمات المتوقعة خلال فترة القوائم المالية، على شكل تدفقات خارجة، أو استهلاك للأصول، أو تكبد التزامات، تؤدي إلى انخفاض في صافي الأصول/حقوق الملكية، بخلاف تلك المتعلقة بالتوزيعات على الملاك.
- ❑ غير عملي: يكون تطبيق مطلب ما غير عملي عندما تكون الجهة غير قادرة على تطبيقه بعد أن استنفذت جميع الجهود المعقولة لتطبيقه.
- ❑ الالتزامات: هي الالتزامات الحالية للجهة التي تنشأ عن أحداث سابقة، والتي يتوقع أن تؤدي تسويتها إلى تدفق خارج من الجهة لموارد تنطوي على منافع اقتصادية أو خدمات متوقعة.
- ❑ صافي الأصول/حقوق الملكية: هي الحصة المتبقية من أصول الجهة بعد طرح جميع التزاماتها. وقد يكون صافي الأصول / حقوق الملكية موجباً أو سالباً.

معيار (1): «عرض القوائم المالية»

- **بند ذو أهمية نسبية:** يكون حذف البنود أو تحريفها ذا أهمية نسبية إذا كان من الممكن أن تؤثر هذه الحالات بشكل فردي أو جماعي على قرارات أو تقويمات المستخدمين التي تمت بناءً على القوائم المالية. وتعتمد الأهمية النسبية على طبيعة ومقدار حذف البنود أو تحريفها بعد تقديرها في ضوء الظروف المحيطة. ويمكن أن تكون طبيعة أو مقدار البند، أو كلاهما معاً، هو العامل المحدد في اعتباره ذا أهمية نسبية أم لا.
- **الإيضاحات:** تحتوي على معلومات بالإضافة إلى تلك المعلومات المعروضة في قائمة المركز المالي وقائمة الأداء المالي وقائمة التغيرات في صافي الأصول/حقوق الملكية وقائمة التدفقات النقدية. وتقدم هذه المعلومات شروحات وصفية أو تجزئة للبنود الكلية المفصّل عنها في القوائم المالية ومعلومات حول البنود غير المؤهلة لإثباتها في صلب القوائم المالية مثل الالتزامات والأصول المحتملة. وتعتبر الإيضاحات جزء لا يتجزأ من القوائم المالية.
- **الإيراد:** هو إجمالي التدفق الداخل للجهة من المنافع الاقتصادية أو الخدمات المتوقعة خلال فترة القوائم المالية عندما ينتج عن تلك التدفقات الداخلة زيادة في صافي الأصول/حقوق الملكية، بخلاف الزيادة التي تنتج من المساهمات من الملاك.
- **الجهة الاقتصادية:** يستخدم مفهوم الجهة الاقتصادية في سياق التقرير المالي للإشارة إلى مجموعة من الجهات التي تتألف من جهة مسيطرة وأية جهات مسيطر عليها وتستخدم في بعض الأحيان مصطلحات أخرى للإشارة إلى الجهة الاقتصادية كالجهة الإدارية، والجهة المالية، والجهة الموحدة، والمجموعة. ومن الممكن أن تتضمن الجهة الاقتصادية جهات ذات سياسة اجتماعية وأهداف تجارية. على سبيل المثال، قد تكون دائرة الإسكان الحكومية جهة اقتصادية تشمل جهات توفر المساكن بمقابل رمزي، كما تشمل أيضاً الجهات التي توفر المساكن على أساس تجاري.

معيار (1): «عرض القوائم المالية»

- **الدورة التشغيلية للجهة:** هي الوقت المستغرق لتحويل المدخلات أو الموارد إلى منتجات. فعلى سبيل المثال، تقوم الحكومات بتحويل الموارد إلى جهات القطاع العام حتى تتمكن تلك الجهات من تحويل تلك الموارد إلى سلع وخدمات أو منتجات، لتلبية غايات الحكومة الاجتماعية والسياسية والاقتصادية المطلوبة. وعندما تكون دورة التشغيل العادية للجهة غير قابلة للتحديد بشكل واضح، فإنه يفترض أن تكون مدتها اثنا عشر شهراً.
- **المنافع الاقتصادية المستقبلية أو الخدمات المتوقعة:** هي التي تنطوي على الأصول التي تستخدم في تقديم السلع والخدمات وفقاً لأهداف الجهة، والتي لا تولد مباشرة تدفقات نقدية صافية داخلية على خدمات متوقعة. بينما تنطوي الأصول التي تستخدم لتوليد تدفقات نقدية صافية داخلية على منافع اقتصادية مستقبلية.
- **الإفصاح:** يستخدم في هذا القسم مصطلح "الإفصاح" بمعناه الواسع، الذي يشمل البنود المعروضة في صلب:
 - أ- قائمة المركز المالي،
 - ب- قائمة الأداء المالي،
 - ج- قائمة التدفقات النقدية،
 - د- قائمة التغيرات في صافي الأصول / حقوق الملكية،
 - هـ- الإيضاحات.

معيار (1): «عرض القوائم المالية»

- **طبيعة المصروف:** تُجمع المصروفات في قائمة الأداء المالي وفقاً لطبيعتها (على سبيل المثال، الاستهلاك، ومشتريات المواد، وتكاليف النقل، ومنافع الموظفين، وتكاليف الإعلان)، ولا يُعاد تخصيصها بين الوظائف المختلفة ضمن الجهة.
- **وظيفة المصروف:** تصنف المصروفات وفق البرنامج أو الغرض الذي تكبدت من أجله (على سبيل المثال، تكلفة المبيعات، وتكاليف التوزيع، والمصروفات الإدارية؛ أو على مستوى الحكومة ككل مثل مصروفات الصحة، ومصروفات التعليم، ومصروفات الدفاع، إلخ). ويمكن أن تقدم هذه الطريقة معلومات أكثر ملاءمة للمستخدمين من تصنيف المصروفات بحسب طبيعتها، إلا أن تخصيص التكاليف على الوظائف قد يتطلب إجراء تخصيصات جزافية وينطوي على قدر كبير من الحكم الشخصي.
- **ترجمة القوائم المالية لعملية أجنبية:** هي تحويل القوائم المالية لعملية أجنبية من العملة الأجنبية المعدة بها إلى عملة العرض للجهة المسيطرة بغرض توحيدها مع القوائم المالية للجهة المسيطرة.

معيار (1): «عرض القوائم المالية»

الأهمية النسبية:

يتطلب تقويم ما إذا كان الحذف أو التحريف قد يؤثر على قرارات المستخدمين، ومن ثم يكون ذا أهمية نسبية، الأخذ في الحسبان خصائص هؤلاء المستخدمين. ويفترض أن يكون لدى المستخدمين قدر معقول من المعرفة بالقطاع العام والأنشطة الاقتصادية، وبالمحاسبة، وأن يكون لديهم استعداد لدراسة المعلومات بقدر معقول من العناية.

وبناءً عليه، يحتاج التقويم أن يأخذ في الحسبان كيف يُتوقع -بشكل معقول -أن يتأثر المستخدمون الذين لديهم مثل تلك الصفات عند اتخاذ وتقويم القرارات. يوفر ملحق 1 إرشادات لتحديد الأهمية النسبية لبند أو جزء أو مجموعة معينة في القوائم المالية لغرض تحديد ضرورة إبرازها في القوائم المالية أو في الإيضاحات المرفقة.

معيار (1): «عرض القوائم المالية»

هدف القوائم المالية:

تمثل القوائم المالية المركز المالي والأداء المالي للجهة. فتهدف القوائم المالية ذات الغرض العام إلى توفير معلومات عن المركز المالي والأداء المالي والتدفقات النقدية للجهة والتي تكون مفيدة لشريحة عريضة من المستخدمين عند اتخاذ وتقييم القرارات حول تخصيص الموارد. وبالتحديد، يتعين أن تكون أهداف التقارير المالية ذات الغرض العام في القطاع العام هي توفير معلومات مفيدة لاتخاذ القرارات، والتدليل على مساءلة الجهة عن الموارد المعهود بها إليها، من خلال:

- أ- توفير معلومات عن مصادر وتخصيص واستخدامات الموارد المالية؛ و
- ب- توفير معلومات عن كيف مولت الجهة أنشطتها وسدت احتياجاتها النقدية؛ و
- ت- توفير معلومات مفيدة في تقييم قدرة الجهة على تمويل أنشطتها والوفاء بالتزاماتها وارتباطاتها التعاقدية؛ و
- ث- توفير معلومات عن الوضع المالي للجهة والتغيرات فيه؛ و
- ج- توفير معلومات مجمعة مفيدة في تقييم أداء الجهة من حيث تكاليف الخدمات والكفاءة والإنجازات.

معيار (1): «عرض القوائم المالية»

❖ يكون للقوائم المالية ذات الغرض العام أيضاً دور في التوقع أو الاستشراف، بتوفير معلومات مفيدة في توقع مستوى الموارد المطلوبة للعمليات المستمرة، والموارد التي قد تُولَّدُها العمليات المستمرة، والمخاطر وحالات عدم تأكد المرتبطة بها. وقد يوفر التقرير المالي -أيضاً - للمستخدمين معلومات:

- أ- تظهر ما إذا كانت الموارد حُصِلَ عليها واستُخْدِمَت وفقاً للموازنة المطبقة نظاماً؛ و
- ب- تظهر ما إذا كانت الموارد حُصِلَ عليها واستُخْدِمَت وفقاً للمتطلبات النظامية والتعاقدية، بما في ذلك الحدود المالية الموضوعة من قبل السلطات التشريعية المختصة.

❖ لتحقيق هذه الأهداف، توفر القوائم المالية معلومات عما يخص الجهة من:

- أ- الأصول؛ و
- ب- الالتزامات؛ و
- ج- صافي الأصول/حقوق الملكية؛ و
- د- الإيراد؛ و
- هـ- المصروفات؛ و
- و- التغيرات الأخرى في صافي الأصول/حقوق الملكية؛ و
- ز- التدفقات النقدية.

معيار (1): «عرض القوائم المالية»

➤ يتم التقرير عن معلومات تكميلية، بما في ذلك قوائم غير مالية، إلى جانب القوائم المالية من أجل تقديم صورة أشمل لأنشطة الجهة خلال الفترة. على سبيل المثال، قد لا تحقق المعلومات الواردة في القوائم المالية دائماً جميع الأهداف المشار إليها أعلاه وخصوصاً فيما يتعلق بالجهات التي قد لا يكون هدفها الرئيس هو تحقيق ربح، حيث يرجح أن يكون المديرون مسؤولين عن تحقيق تقديم الخدمات بالإضافة إلى تحقيق الأهداف المالية.

❖ المسؤولية عن القوائم المالية:

تحدد الأنظمة و/أو اللوائح و/أو التعليمات المسؤولين عن إعداد واعتماد القوائم المالية للجهات الفردية والقوائم المالية الموحدة للحكومة ككل.

معيار (1): «عرض القوائم المالية»

تفاصيل المعيار و الأمثلة التطبيقية

[Policy 1 - IPSAS 1_updated - 31-7-2020.docx](#)



مع أمنياتي بالتوفيق

Dr. Ahnaf Ali Alsmady

Tell:0547545015